

جامعة قاصدي مرباح - ورقلة-

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: علوم الاقتصادية، علوم تسيير، علوم تجارية

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: مالية و بنوك

من إعداد الطالبة: بومعزة زينب

بعنوان:

دور الائتمان الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة تقرت cpa

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 16/05/2018

أمام لجنة المكونة من السادة:

❖ الدكتور/ لحيمر سارة (أستاذ محاضر ، جامعة ورقلة) رئيسا

❖ الدكتور/فروحات حدة (أستاذ محاضر، جامعة ورقلة) مشرفا

❖ الدكتور/مقدم ليلي (أستاذ محاضر، جامعة ورقلة) مناقشا

السنة الجامعية: 2017-2018

جامعة قاصدي مرباح - ورقلة-

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي

الميدان: علوم الاقتصادية، علوم تسيير، علوم تجارية

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: مالية و بنوك

من إعداد الطالبة: بومعزة زينب

بعنوان:

دور الائتمان الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة تقرت cpa

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 16/05/2018

أمام لجنة المكونة من السادة:

- ❖ الدكتور/ لحيمر سارة (أستاذ محاضر ، جامعة ورقلة) رئيسا
- ❖ الدكتور/فروحات حدة (أستاذ محاضر، جامعة ورقلة) مشرفا
- ❖ الدكتور/مقدم ليلي (أستاذ محاضر، جامعة ورقلة) مناقشا

السنة الجامعية: 2017-2018

الإهداء

إلى من رفعتني بدعواتها و دعمها في كل خطوة من خطوات الحياة؛
إلى من حملتني وهنأ علي وهذا، إلى من غمرتني بحبها وحنانها؛
إلى من أنارت دري بصواتها، إلى من ربنتني على حب العلم؛
إلى من كانت رمزا للعطاء، إلى أغلى ما في هذا الوجود أمي الغالية أطلال
الله في عمرها.

إلى من علمني معنى الكفاح، إلى من زرع في نفسي قوة الإرادة؛
إلى من تعب من أجلي؛
إلى رمز التضحية و مثال للصمود؛
إلى أبي العزيز أطلال الله في عمره.

إلى من حملنا في رحم واحد و قاسموني أحلى الذكريات

أخوتي وأخواتي

إلى كتاكت العائلة وخاصة حبيباتي "سيري و حفصة"

إلى عائلة بومعزة و قريير

إلى الإنسان الغالي البعيد عن نظري و القريب من قلبي؛

زوجي الغالي

إلى من شاركته معي حلاوة و مرارة الحياة الجامعية "سمية"

إلى الذين عرفتهم أصبحوا يعنون لي الحياة بما فيها معجزات الكلمات من وصفهم رفقات الدرب

"سمية، ابتسام، مروة، أمينة، نسيم، ريم، وفاء، كريمة، ريمة، جونا، عفاف، منى"

إلى كل الذين أحببتهم و حملت لهم في قلبي ذكرى جميلة لا تنسى

إلى من وسعهم قلبي ولم يذكرهم قلبي

الشكر

بسم الله الرحمن الرحيم الصلاة والسلام على اشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد
واله وصحبه وسلم تسليما كبيرا

ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا
ترضاه وأدخلني في رحمتك في عبادة الصالحين

صدق الله العظيم

النمل 19

أشكر الله عز وجل على توفيقه لي لإتمام هذا العمل المتواضع

بشر فني عظيم الشرف أن أتقدم بالشكر الجزيل لمن كان له الفضل الكبير في
إنجاز هذا العمل الأستاذة فروع حدة

كما أوجه الشكر المسبق لأعضاء لجنة المناقشة على سعيهم وصبرهم لقراءة وتقييم
هذا العمل

كما لا أنسى أن أشكر كل من قدم لنا يد العون والمساعدة من داخل أو خارج
الجامعة سواء بمعلومة، توجيه، نصيحة وحتى دعاء

زينب

المخلص

تهدف هذه الدراسة إلى دور الائتمان الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال جزئها النظري والتطبيقي وذلك من خلال التطرق إلى مختلف المفاهيم الأساسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذكر مفهوم الائتمان الايجاري وصيغته التمويلية ومراحل سيره وهذا من خلال الجزء النظري، أما في الجزء التطبيقي فقد قمنا بعرض مختلف الإجراءات التي يتبعها بنك القرض الشعبي الجزائري -وكالة تقرت- في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق صيغة الائتمان الايجاري وذلك باستخدام مجموعة من الأدوات، وإتباع المنهجين الوصفي والتحليلي حيث تم التوصل إلى نتائج والأهداف المرجوة من هذه الدراسة.

This study aims at the role of rental credit in the financing of small and medium enterprises through its theoretical and applied parts by addressing the various basic concepts of small and medium enterprises. The concept of rental credit and its financing forms and stages of operation is mentioned through the theoretical part. In the applied part, The measures taken by the Algerian People's Loan Bank (ACT) to finance small and medium enterprises through the rental credit formula, using a set of tools, and follow the descriptive and analytical methods where the results and objectives were reached. desired of this study

Keywords: enterprises, small and medium enterprises, rental credit

قائمة المحتويات

I	الإهداء
II	الشكر
III	الملخص
IV	قائمة المحتويات
V	قائمة الجداول
VI	قائمة الأشكال
VII	قائمة الملاحق
أ	المقدمة

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

2	تمهيد:
3	المبحث الأول: الأدبيات النظرية -الإطار المفاهيمي-
20	المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية-الدراسات السابقة-
24	خلاصة الفصل الأول:

الفصل الثاني : الإطار التطبيقي للدراسة

26	تمهيد:
27	المبحث الأول: الطريقة والأدوات
33	المبحث الثاني: النتائج والمناقشة
43	خلاصة الفصل الثاني:
45	الخاتمة
48	قائمة المراجع والمصادر
52	الملاحق
57	الفهرس

قائمة الجداول

- الجدول 1.1: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الاتحاد الأوروبي. 4.....
- الجدول 1.2: تعريف الجزائر للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة. 5.....
- الجدول 1.3: مقارنة بين التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي. 11.....
- الجدول 2.2: يوضح موضوع الطلب. 37.....
- الجدول 2.3: شروط التمويل للائتمان التجاري. 38.....
- الجدول 2.4: دفتر استحقاق الإيجارات الملتزم به من طرف المستأجر. 39.....
- الجدول 2.5: شروط التمويل الائتمان الكلاسيكي. 40.....
- الجدول 2.6: دفتر استحقاق تسديدات الائتمان الكلاسيكي. 41.....
- الجدول 2.7: يلخص الفرق بين الائتمان التجاري والائتمان الكلاسيكي. 41.....

قائمة الأشكال

- الشكل 1.1: يوضح مخطط ملخص لأنواع الائتمان التجاري: 15
- الشكل 1.2: يوضح العلاقة التعاقدية بين طرفين (المؤجر، المستأجر) 16
- الشكل 1.3: يوضح علاقة تعاقدية بين ثلاث أطراف (المؤجر، المستأجر، والمورد) 17
- الشكل 2.1: شكل يوضح الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري بتقريت 29
- الشكل 2.2: الهيكل التنظيمي "للجزائر إيجار" 31

قائمة الملاحق

- 52 الملحق رقم 1: السجل التجاري
- 53 الملحق رقم 2 : فاتورة شكلية
- 54 الملحق رقم 3: مراحل الإئتمان الإيجاري
- 56 الملحق رقم 4: موضوع الطلب

المقدمة

المقدمة

أ- توطئة:

تسعى مختلف الدول إلى تحقيق درجات الكفاءة الاقتصادية التي تضمن لها نسبة نمو عالية في الدخل الوطني وتحقيق مستويات عالية من التشغيل في ظل سياسة اقتصادية شاملة، وفي هذا الإطار، يعتبر إنشاء وتشجيع وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم اتجاهات السياسات الاقتصادية، لما لهاته المؤسسات من دور مهم فيما يخص زيادة نمو الناتج الداخلي الخام، تكتيف النسيج الصناعي، توفير مناصب الشغل والمساهمة في التنمية الاقتصادية.

إلا أن نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وارتفاع عددها مرتبط بمدى تجاوزها لمشكلة التمويل التي تظل المحدد الرئيسي لقراراتها المتعلقة بالاستثمار وحتى صحتها المالية وقدرتها التنافسية.

إذ تعتبر مشكلة التمويل من أبرز ما يعيق تطورها في مرحلة الانطلاق والتوسع، ولضمان تحقيق أهدافها المرجوة فهي تحتاج إلى تمويلات متخصصة تتلاءم مع ظروفها كالحجم والقدرة المالية. حيث أن من أهم هذه التمويلات ما يعرف بالائتمان التجاري والذي يتمتع بعدة مميزات وخصائص تجعله أفضل بديل تمويلي مناسب لحاجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ونظرا للأهمية الكبيرة التي تكتسبها عمليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الكبير الذي يحتله الائتمان التجاري في هذا المجال يجعل هذا الموضوع يكتسي أهمية بالغة ويقتضي منا القيام بدراسة حوله، والوقوف على أهم عناصر تقنيات الائتمان التجاري وأهميته كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ب- الإشكالية الرئيسية:

بناء على ما سبق نقوم بصياغة الإشكالية الرئيسية التالية:

كيف يمكن للبنوك التجارية أن تساهم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق صيغة الائتمان التجاري؟

كما تتفرع الإشكالية الرئيسية تحت التساؤلات التالية :

1- ما المقصود بالائتمان التجاري، و ما الذي يجعل منه بديلا تمويليا ملائما للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2- كيف تنظر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الائتمان التجاري كصيغة من صيغ التمويل ؟

ت- الفرضيات:

1- الائتمان التجاري تقنية تمويل متخصصة لها عديد من المميزات تجعلها تتناسب مع الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ترى أن الائتمان التجاري من أهم الصيغ المتاحة أمامها.

ث- أسباب اختيار الموضوع

- الرغبة الشخصية في التعرف على الموضوع.
- قلة الأعمال التي تناولت عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الائتمان التجاري .
- الأهمية البالغة للائتمان التجاري.

ج- أهداف وأهمية الموضوع

تهدف الدراسة إلى:

الهدف من الدراسة هو توضيح وتعريف الائتمان التجاري وتوضيح أهمية التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما أن هناك أهداف أخرى لهذا الموضوع وهو إزالة الغموض حول هذه التقنية لان بعض المؤسسات المالية الجزائرية لا تملك أدنى فكرة عن الائتمان.

أهمية الموضوع:

- 1- أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الذي تلعبه في مختلف اقتصاديات دول العالم ،فهي تساهم في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة وتوفر مناصب الشغل لعدد كبير من المواطنين من جهة أخرى.
- 2- أهمية التمويل بالائتمان التجاري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتباره التمويل المناسب لحاجيات المؤسسة لأنه ينتهي بتملك الأصل في اغلب الحالات.

ح- حدود الدراسة

الزمنية: تمت الدراسة سنة 2014 إلى 2017.

المكانية: تمت الدراسة في مصلحة القروض في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة -تقرت-

خ- منهج الدراسة

اعتمدنا في الجانب النظري المنهج الوصفي، من اجل جمع المعلومات المرتبطة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تم التطرق إلى مفهوم الائتمان التجاري أنواعه وخصائصه.

واعتمدنا الجانب التطبيقي منهج دراسة حالة باختيارنا بنك القرض الشعبي الجزائري للقيام بالدراسة الميدانية ولقد استخدمنا في ذلك مجموعة من الأدوات المنهجية والمتمثلة في الملاحظة والمقابلة والإحصائيات التي تحصلنا عليها من البنك.

د- صعوبات البحث

✓ لا يخلو أي بحث من الصعوبات ومن بين التي واجهتنا في بحثنا أن البنك لم يقدم الائتمان التجاري منذ أن لدا العمل بها مرة واحدة لعدم معرفة الناس به.

- ✓ ضيق الوقت الذي لم يسمح بالدراسة الجيدة للموضوع.
- ✓ صعوبة الحصول على المعلومات ونظرا إلى كل ذلك فقد حاولنا قدر المستطاع إعداد هذا البحث في ظل ما هو متاح من معلومات نظرية وتطبيقية .

د- هيكل البحث

في الفصل الأول: بعنوان **الجانب النظري للدراسة** حيث قسم إلى مبحثين، حيث تناول المبحث الأول الأدبيات النظرية -الإطار المفاهيمي للدراسة-والذي قمنا فيه بتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطرق تمويلها، فيما قمنا أيضا بتعريف الائتمان التجاري أنواعه ومراحل سيره، أما في المبحث الثاني الذي كان تحت عنوان الأدبيات التطبيقية -الدراسات السابقة للموضوع- حيث قمنا فيه إلى التطرق الدراسات السابقة شبيهة بدراستنا.

في الفصل الثاني: بعنوان **الجانب التطبيقي للدراسة** فقمنا بتقسيمه إلى مبحثين أيضا حيث خصص المبحث الأول لتقديم الطريقة والأدوات، والتي قمنا فيها بتحديد منهجية ومتغيرات الدراسة، مجتمع وعينة الدراسة، مصادر جمع المعلومات والأساليب المستخدمة لدراسة، أما المبحث الثاني فكان بعنوان نتائج الدراسة ومناقشتها، مما خصصنا هذا الفصل لدراسة حالة لاكتشاف مدى مساهمة الائتمان التجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

تمهيد:

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الراهن باهتمام بالغ من قبل مخططي السياسات الاقتصادية للدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء، وذلك انطلاقاً من الدور الحيوي لهذه المؤسسات في تحقيق التنمية الاقتصادية لاعتبارها أكثر القطاعات استيعاباً لليد العاملة الإجمالية وكذا أهم مصادر الدخل القومي، وهذا ما أكدته العديد من تجارب بعض الدول الرائدة في هذا الميدان. ومن هنا بدأت مختلف الدول تولي اهتماماً متزايداً بتلك المؤسسات وتضع خططاً لتطويرها وترقيتها عن طريق دراسة مختلف وظائفها ومحاولة تأهيلها وتقويتها مثل وظائف الإنتاج، الموارد البشرية، التسويق والتمويل.

وقد احتل الجانب التمويلي الأهمية الكبرى، وهذا لما أثبتته مختلف الدراسات من أن التمويل يشكل حجر الأساس في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوسعها وترقيتها بصفة عامة، وأنه من الأسباب الأولى لفشل تلك المؤسسات هو نقص التمويل وصعوبة الحصول عليه. وعلى ضوء ذلك ابتدع الفكر المالي مصدراً جديداً للتمويل اللازم للمؤسسات يتمثل في الائتمان التجاري، الذي يمثل صيغة من صيغ التمويل اللازم لتمكين المؤسسة من الحصول على الأصول الرأسمالية المطلوبة بتأجيرها ثم اقتنائها.

وبناءً على ذلك سيتم التطرق في هذا الفصل إلى الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الائتمان التجاري ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وكذلك بعض المفاهيم حول الائتمان التجاري والتمويل والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. فكان تقسيم الفصل إلى :

المبحث الأول: الأدبيات النظرية –الإطار المفاهيمي-

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية-الدراسات السابقة-

المبحث الأول: الأدبيات النظرية - الإطار المفاهيمي -

تصنف المؤسسات الاقتصادية من حيث الحجم إلى مؤسسات صغيرة ومتوسطة من جهة وإلى مؤسسات كبيرة من جهة أخرى وهذا التصنيف يعتبر مفيداً في عدة مجالات كالمجال الخدماتي والإنتاجي والصناعي... الخ، لذا إعطاء مفهوم واضح وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل نهائي يعتبر في غاية الأهمية. ولكن في الواقع هذا المصطلح لا يزال يكتنفه الغموض وعدم الرؤية في تحديد معناه الدقيق. حيث يمثل التمويل عصب المؤسسة وأهم مسؤوليات الإدارة المالية، لتغطية احتياجاتها المختلفة وذلك لضمان استمرار النشاط وعدم التعرض المؤسسة للعجز، كما يعتبر الائتمان التجاري من طرق التمويل الحديثة حيث تستعمل هذه التقنية في الدول المتقدمة بشكل واسع، أما الدول النامية فقد باستخدامها في السنوات الأخيرة وفي هذا المبحث سوف نتطرق إلى بعض المفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني سنتطرق إلى مفهوم الائتمان التجاري وذكر أهم مزاياه وعيوبه.

المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطرق تمويلها

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال الفرع الأول أما بالنسبة للفرع الثاني سنتناول بعض خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي الفرع الثالث سنأخذ فيه طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

فرع الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها

يختلف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة إلى أخرى سواء كانت هذه الدول متقدمة أو دول نامية فالمؤسسة الصغيرة في دولة ما قد تكون متوسطة في دولة أخرى، والمتوسطة كبيرة في دولة أخرى. ورغم هذه الاختلافات في التعريف إلا أن تتميز بخصائص تجعلها وسيلة هامة في اقتصاديات الدول:

أولاً- تعريف الولايات المتحدة الأمريكية¹:

حسب قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1953 الذي نظم إدارة هذه المؤسسات فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه وقد اعتمد على معياري المبيعات وعدد العاملين، ولتحديد تعريف أكثر تفصيلاً فقد حدد القانون هذه المؤسسات كما يلي:

- مؤسسات الخدمات والتجارة بالتجزئة من واحد إلى خمسة مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسات التجارة بالجملة من خمسة إلى خمسة عشر مليون دولار كمبيعات سنوية.
- المؤسسات الصناعية عدد العمال 250 عامل أو أقل.

¹ زهواني رضا، تحسين تخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، 2006-2007، ص5.

ثانيا-تعريف الاتحاد الأوروبي¹:

وضع الاتحاد الأوروبي سنة 1996 تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي اعتمد في تعريفه على المعايير المتمثلة في رقم الأعمال، عدد العمال ومجموع الميزانية والتي يمكن توضيحها في الجدول التالي:

الجدول 1.1: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الاتحاد الأوروبي.

المؤسسة	المصغرة	الصغيرة	المتوسطة
عدد العمال	أقل من 10	أقل من 50	أقل من 250
الميزانية السنوية (مليون أورو)	أقل من 2 لم يكن أقل من 10	أقل من 10	أقل من 43
	محدد سابقا	في 1996 أقل من 5	في 1996 أقل من 27
رقم الأعمال (مليون أورو)	أقل من 2 لم يكن أقل من 10	أقل من 10	أقل من 50
	محدد مسبقا	في 1996 أقل من 7	في 1996 أقل من 40

المصدر : www.ec.europa.eu.le10.01.2018.a09h18²

ثالثا-تعريف الجزائر³:

يتلخص تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي اعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الأعمال، حيث تم تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب هذا القانون على أنها كل مؤسسة إنتاج السلع والخدمات والتي:

- تشغل من 1 إلى 250 عامل.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار.
- لا يتجاوز مجموع حصيلتها 500 مليون دينار.

¹ شيبان اسيا، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2008-2009 ص6.

² www.ec.europa.eu.le10.01.2018.a09h18

³ احمدية مالكية، محاولة تقييم ادوات التحليل الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2008-2009 ص 2.

- تتمتع بالاستقلالية المالية.

وانطلاقا من هذا التعريف يمكن أن نستخلص أن تصنيف المؤسسات في الجزائر يعتمد على ثلاث معايير والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول 1. 2: تعريف الجزائر للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة

المؤسسة	المصغرة	الصغيرة	المتوسطة
عدد العمال	من 01 إلى 09	من 10 إلى 49	من 50 إلى 250
الحصيلة السنوية (مليون دينار)	أقل من 10 مليون دينار	من 10 مليون دينار إلى 100 مليون دينار	من 100 مليون دينار إلى 500 مليون دينار
رقم الأعمال (مليون دينار)	أقل من 20 مليون دينار	من 20 مليون دينار إلى 200 مليون دينار	من 200 مليون دينار إلى 02 مليار دينار

المصدر: الجريدة الرسمية القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

رقم 18/01 المؤرخ في 2001/12/12 ص 8

وإذا تمت مقارنة تعريف الاتحاد الأوروبي وتعريف المشرع الجزائري ، لا نجد أي اختلاف ، وهذا لتواكب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية والتطور الحاصل في العلاقات الجزائرية الأوروبية خاصة بعد سريان مفعول الاتفاق الشراكة الأوروبية المتوسطية والعلاقات مع المنظمات والهيئات الدولية كمنظمة التجارة العالمية خاصة بعد وصول مفاوضات الانضمام لها إلى مراحل متقدمة.

رابعا- أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة¹:

- ✓ تعمل على امتصاص اليد العاملة العاطلة ورفع مستوى المعيشة، وبالتالي تشارك بفعالية في تثبيت الاستقرار الاجتماعي والسياسي ومنه تساهم في تحقيق أهداف التنمية.
- ✓ قريبة من المستهلك وتلبي رغباته بما تمتاز به من صغر حجمها وقدرتها على المرونة والتكيف مع مختلف النشاطات والأوضاع.
- ✓ تمس مع صغر حجمها مختلف الفروع والتخصصات صناعية وزراعية وخدماتي.
- ✓ تستمد أهميتها من سهولة إدارتها وإمكانية توسعها إلى مساهمين جدد، وقدرتها على التكيف

¹ زهوا ني رضا، تحسين تخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مصدر سابق ص 6.

والاستمرارية والنمو والتطور؛

✓ قدرة على تقديم خدمات ذات أهمية غير عادية لمؤسسات اقتصادية كبيرة أو عملاقة وبل للاقتصاد والمجتمع ككل، خاصة إذا تركز نشاطها في المجالات التكنولوجية التي تعتمد البحث والتطوير.

فرع الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أظهرت الدراسات الخاصة بهذا النوع من المؤسسات بأن لها خصوصيات تميزها عن غيرها، لذا وجب التعرف عنها، ويمكن ذكر البعض منها فيما يلي:

- سهولة الإنشاء لانخفاض رؤوس الأموال التي تستثمر فيها¹
- وسيلة لتوفير فرص عمل بأقل التكاليف الممكنة، وامتصاص عدد البطالين.
- احتياجاتها من المعدات والمستلزمات الخاصة بالإنتاج بسيطة نسبياً .
- تحقق عائد مميز نظراً لسرعة دوران رأس المال العامل.
- تعتمد أغلب هذه المؤسسات على المواد الخام المحلية، مما يجنبها تقلبات سعر الصرف وانعكاساته على نتائجها المالية خاصة²
- قدرتها على تلبية احتياجات السوق المحلية خاصة بالمنتجات المنتجة بشكل اقتصادي مقبول.
- الاستقلالية في الإدارة حيث تتركز معظم القرارات الإدارية لهذه المؤسسات في شخصية مالكيها³.

فرع الثالث: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولاً: تعريف التمويل وأنواعه:

- تعريف التمويل: هو توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية أو تكوين رؤوس الأموال الجديدة واستخدامها لبناء الطاقات الإنتاجية قصد إنتاج السلع والخدمات⁴
- أنواع التمويل⁵:

¹ علي سلمى، المفاهيم العصرية لإدارة المشروعات الصغيرة، دار غريب للنشر والطباعة، القاهرة، 1999، ص 16.

² مليكة زغيب، استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد السابع، جامعة محمد خيضر بسكرة، فيفري 2005، ص 03.

³ بن عزة هشام، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران، 2011-2012، ص 23.

⁴ معراج هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري المفاهيم والأسس، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2012، ص 13.

⁵ خليل عبد القادر، بوفاسة سليمان، دور الوساطة المالية في التمويل الغير مباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن فعالية الملتقى الدولي (متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية) الشلف، الجزائر 17-18 أفريل 2008، ص 339.

أ- التمويل الاستغلالي: هذا النوع من التمويل تضعه المؤسسة في رصيد صندوقها لكي تواجه به احتياجاتها الجارية

ب- التمويل الاستثماري: تلجأ إليه المؤسسة بفعل الحاجة للعنصر البشري أو المادي في الإنتاج أو كليهما على المدى المتوسط والطويل.

ثانيا: طرق التمويل :

1. التمويل عن طرق الاستئجار: يعرف على أنه عقد تأجير يقوم بمقتضاه مالك الأصل بمنح طرف آخر حق استخدامه خلال فترة زمنية متفق عليها، وذلك مقابل قيمة إيجارية محددة دون الالتزام بشرائه ومقابل هذه الميزة يلتزم المستأجر بسداد القيمة الإيجارية بالدورية على أساس شهري أو ربع سنوي حسب ما يتم الاتفاق عليه في عقد التأجير¹.
2. التمويل عن طريق رأس المال: هو طريقة تمويل تسمح بإعطاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الأموال اللازمة لنموها، و سد كل احتياجاتها. المستثمر في رأس المال المخاطرة عبارة عن مشارك عملي يقبل بتحمل جزء من الخطر المحيط بالمؤسسة، وهو تمويل موجه إلى المؤسسات المسعرة في البورصة، وهو أن تساهم المؤسسات الخاصة في هذا النوع من التمويل في رأسمال مؤسسة أخرى بحاجة إلى تمويل، بحيث تكون هذه المساهمة مقدرة بـ 20% على الأقل من رأسمال المؤسسة المستفيدة و لمدة محددة بين 05 و 10 سنوات، في المقابل يصبح لها الحق في الاشتراك في عملية التسيير و اتخاذ القرارات، وهذا لضمان رأس المال الذي شاركت به².
3. التمويل عن طريق البورصة: تعتبر أهم مصادر تمويل المؤسسات لأنها مصدر تمويل دائم، و تمكن المؤسسات من أن تصبح عبارة عن شركات مساهمة كبرى بسبب الإدراج الذي يلعب دور في معرفة المؤسسة معرفة حقيقية³.

المطلب الثاني: مساهمة الائتمان الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر الائتمان الإيجاري مجال جديدا لاستثمار موارد البنك، حيث يلعب دورا مهما في تدعيم الخدمات المصرفية التقليدية، بالإضافة أنه يعد فكرة حديثة للتجديد في طرق التمويل، وان كانت هذه الطريقة لا تزال تحتفظ بفكرة القرض، فإنها قد أدخلت تبديلا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقرضة والمؤسسة المقترضة، ورغم حداثة هذه الطريقة، فان تسجل توسعا سريعا في الاستعمال لإقدام المستثمرين عليها، بالنظر إلى المزايا العديدة التي تقدمها لهم. وفي هذا الإطار سنحدد مفهوم الائتمان الإيجاري، أنواعه، مزاياه و عيوبه.

¹ احمد سعد عبد اللطيف، التأجير التمويلي، سلسلة مراجع المدير المالي 1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2000، ص 02-03.

² عواطف محسن، إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2008، ص 105

³ عواطف محسن، مرجع نفسه، ص 106

فرع الأول: مفهوم الائتمان الإيجاري (النشأة والتطور)

أولاً: نشأة وتطور الائتمان الإيجاري:

تشير بعض المصادر إلى أن أسلوب تأجير الأصول يرجع إلى العصور القديمة فهناك سجلات تبين أراضي ومعدات زراعية كان يتم تأجيرها بالممالك السومرية ترجع إلى ما يقرب من 3000 سنة قبل ميلاد.

كما أن مصر القديمة عرفت فكرة عقد التأجير التمويلي منذ زمن الفراعنة في عهد (ميناء)، وعرفته كذلك حضارة ما بين النهرين في عهد الملك حمو رابي، ثم بعد ذلك عرف هذا العقد في القانون الروماني بنظام الاستئمان والذي كان بمقتضاه يشترط المقترض نقل ملكية الشيء إليه ضماناً لدينه.

أما ظهور التأجير التمويلي في شكله الحديث فيعود إلى فترة الثورة الصناعية، فخلال القرن 19 في إنجلترا قام بعض المستثمرين بتمويل صناعة عربات نقل الفحم والتي كان يؤجرها مالكو الفحم لنقله إلى خطوط السكك الحديدية، حيث تأسست أولى شركات التأجير الإقليمية في العالم عام 1855م بهدف تأجير عربات السكك الحديدية لمنتجي الفحم والمواد المعدنية لفترات تتراوح ما بين خمس وثمان سنوات.

وقد ولدت فكرة التأجير التمويلي المعروفة بمصطلح Leasing، في الو.م.أ على يد احد رجال الصناعة الأمريكية بكاليفورنيا يدعى D.P.Booth junior الذي كان يملك مصنعاً لإنتاج بعض المواد الغذائية المحفوظة، وفي أثناء حرب كوريا عام 1951 تقدمت القوات الأمريكية لـ "بوث" بطلب توريد كميات كبيرة من منتجه تفوق الطاقة الاستيعابية لمصنعه، فهو لا يملك المعدات والأموال اللازمة لتنفيذ الطلبية. تبعاً لذلك توصل "بوث" إلى فكرة استئجار المعدات اللازمة لإنتاج المواد الغذائية المطلوبة بدلاً من شرائها، فعكف على دراسة جدوى استئجار هذه المعدات. وهكذا قام "بوث" نحو تأسيس أول شركة للتأجير التمويلي في الو.م.أ عام 1952 والمسماة United states leasing corporation وفي أعقاب ذلك زاد الطلب على إيجار المعدات الإنتاجية فحققت الشركة أرباحاً واعدة، وما لبثت أن تأسست شركات أخرى متخصصة في التأجير التمويلي .

بدأ نشاط التأجير التمويلي في الانتشار إلى باقي دول العالم، وذلك بإنشاء فروع لشركات التأجير الأمريكية في كل من كندا سنة 1959م، والمملكة المتحدة سنة 1960 وذلك بفتح فرع للشركة الأمريكية Mercantile credit u.s. leasing.

أما في أوروبا فقد بدأ التأجير التمويلي سنة 1970م تحت مظلة اتجاه جمعيات شركات التأجير الأوروبية leas Europe ولقد شهدت تطوراً سريعاً في أوروبا في منتصف الستينيات وذلك بتطبيقه في معظم دولها. ويحظى القرض الإيجاري في أوروبا بأهمية متزايدة نظراً لمساهمته في تمويل الاستثمار لذا طورت leas Europe مقياس التأجير الأوروبي ELB وبدأ العمل به سنة 2002م كمؤشر لقياس الثقة بشركات التأجير الأوروبية. بالنسبة للدول النامية فقد بدأ ممارسته منذ سنة 1978م وبالنسبة للدول العربية بدأ تطبيق التأجير التمويلي في عدد حدود من الدول مثل المغرب ومصر وتونس وعمان والأردن ولبنان. أما بالنسبة للجزائر

قد صرح النظام 96-06 المؤرخ 10 جانفي 1996 يحدد فيه كيفية تأسيس شركة الاعتماد التجاري وشروط اعتمادها، حيث نص هذا الأخير بأنه لا يمكن تأسيس شركات الاعتماد التجاري إلا على شكل شركة مساهمة طبقا للشروط المحددة في التشريع المحمول به¹.

ثانيا: مفهوم الائتمان التجاري:

لقد تعددت المفاهيم الخاصة بتعريف الائتمان التجاري، فهناك من يركز على الجوانب القانونية، والبعض الآخر يركز على يركز على الجوانب الاقتصادية والمالية، كما نجد مفاهيم محددة وأخرى واسعة، إلا أنها في مجملها تشمل خصائص الائتمان التجاري باعتباره مصدرا من مصادر تمويل الأصول. كما ان هناك العديد من المصطلحات العربية المترجمة للكلمة الأصلية الإنجليزية "leasing" او المصطلح الفرنسي "crédit-bail" منها القرض التجاري، الائتمان التجاري، التمويل التجاري، الكراء التجاري، الاعتماد التجاري،... الخ إلا أن الدراسة ستعتمد مصطلح الائتمان التجاري باعتباره اقرب للمعنى المطلوب²

1. تعريف lus bernen-Rolande: هو عبارة عن تقنية للتمويل تستعملها البنوك أو المؤسسات المالية

المتخصصة، بحيث تحصل على موجودات منقولة أو عقارات لتأجيرها لمؤسسة أخرى. وهذه الأخيرة بدورها تقوم بإعادة شرائها بقيمة متبقية عامة تكون منخفضة عند انتهاء مدة العقد، ويتم التسديد على أقساط متفق عليها تسمى بـ ثمن الإيجار³

2. تعريف الانجلوسكسوني: ويشمل من التعريفين الأمريكي والانجليزي⁴

عرفت المادة (153 - A2) من القانون رقم 04 في الولايات المتحدة الأمريكية الائتمان التجاري على انه: عقد إيجار لا يتيح للمؤجر اختيار أو تصنيع أو توريد البضائع محل العقد بل يتعاقد مع طرف ثالث يلتزم بتوريد البضائع فيتملكها المؤجر بقصد تأجيرها إلى المستأجر.

كما عرف في إنجلترا على انه: "عقد بين المؤجر والمستأجر يتضمن إيجار أصول معينة يتم اختيارها من مورد أو بائع بمعرفة المستأجر، ويظل المؤجر مالك للأصول والمستأجر مستعملا لها مقابل أجر معينة متفق عليها خلال مدة الإيجار".

3. تعريف جمعية تأجير المعدات في المملكة المتحدة: هو عقد يبرم بين المؤجر ومستأجر لاستئجار أصل معين يختار

بواسطة المستأجر من المصنع أو المورد لهذا الأصل، ويحفظ المؤجر بملكية الأصل والمستأجر ويقوم المستأجر بجيازة هذا الأصل واستعماله مقابل أجر محددة خلال مدة معينة⁵

¹ معراج هواري، حاج سعيد عمر، مرجع سابق، ص68، ص72، ص73

² عاشور مزريق، محمد غربي، الائتمان التجاري كإداة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول تطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17 و18 افريل 2006، ص460.

³ Luc bernet-ronalde. principe de technique bancaire. 2eme éditions. dunod. Pairs. 1999. P217

⁴ أمينة بوفرح، اثر المعالجة المحاسبية للائتمان التجاري وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري على المؤسسة الاقتصادية، رسالة الماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2012، ص63.

⁵ هواري معراج، حاج سعيد عمر، مرجع سابق، ص62.

4. تعريف القانون الجزائري: هو عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك المؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين، أو الأجانب، أشخاصاً طبيعيين كانوا ام معينين تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء بصالح المستأجر، وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة¹
5. نلخص من مختلف التعاريف السابقة وغيرها: بان الائتمان الايجاري عبارة عن أسلوب متوسط أو طويل الأجل لتمويل الأصول الرأسمالية للمنشآت والمشروعات الاقتصادية، وهو عقد تأجير يبرم بعلاقة تعاقدية بين طرفين أو أكثر لمدة زمنية محددة مقابل تسديد دفعات إيجار دورية مع وجود خيار شراء الأصل المؤجر في نهاية مدة الإيجار²

فرع الثاني: أنواع الائتمان الايجاري وأسباب اللجوء إليه

أولاً: أنواع الائتمان الايجاري:

وينقسم إلى عدة أنواع، نذكر منها ما يلي:

❖ الائتمان الايجاري حسب طبيعة العقد: وينقسم إلى قسمين³:

1. **الائتمان الايجاري المالي:** في الجزائر وحسب المادة الثانية 06-96، المتعلق بالائتمان الايجاري، يعتبر ائتمان إيجاري ماليا إذا تم تحويل كل الحقوق أو الالتزامات، المنافع، المساوي والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعنى إلى المستأجر، كما ان مدة عقد الائتمان الايجاري كافية لكي تسمح للمؤجر باستعادة كل نفقات رأس المال مضاف إليه مكافأة هذه الأموال المستثمرة
2. **الائتمان الايجاري العملي (التشغيلي):** حسب المادة الثانية دائما نفس الأمر، يعتبر ائتماناً عملياً، إذا لم يتم تحويل كل الحقوق، الالتزامات، المنافع، المساوي، والمخاطر المرتبطة بملكية أصل معني، أو تقريبا إلى المستأجر، وهذا يسمح بالقول إن جزء من كل ذلك يبقى على عاتق المؤجر.
3. **مقارنة بين الائتمان الايجاري المالي والتشغيلي:** كثيرا ما يحدث خلط بين الائتمان الايجاري المالي والائتمان الايجاري التشغيلي كوسيلة من وسائل تمويل الأصول الرأسمالية وفيما يلي سنوضح الاختلاف بينهما في الجدول التالي:

¹ هوراي معراج، حاج سعيد عمر، مرجع سابق، ص63

² مرجع نفسه، ص64

³ السعيد بريش، التمويل التجاري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول سياسات التمويل واثرها على

الاقتصاديات والمؤسسات -دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، في 21-22 نوفمبر 2006، ص9

الجدول 1. 3: مقارنة بين التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي

عناصر المقارنة	الائتمان الايجاري التشغيلي	الائتمان الايجاري التمويلي
مدة العقد	مدة العقد قصيرة لا تتجاوز الفترة التي يحتاج فيها المستأجر للأصل لأداء عمل معين و عادة ما تجدد سنويا.	مدة العقد طويلة تصل إلى مايقرب من العمر الافتراضي للأصل.
مسؤولية تقادم الأصل	يتحمل المؤجر عدم صلاحية الأصل سواء بالامتلاك او بالتقادم.	يتحمل المستأجر مسؤولية عدم صلاحية الأصل سواء بالامتلاك أو التقادم.
الصيانة والتأمين	المؤجر يتحمل تكاليف صيانة و إصلاح الأصل و تكاليف التأمين عليه خلال فترة التعاقد ما لم ينص عقد الاتفاق على غير ذلك.	المستأجر يتحمل تكاليف صيانة و إصلاح الأصل وكذا تكلفة التأمين عليه خلال فترة التعاقد.
العلاقة بين المؤجر والمستأجر	العلاقة بين المؤجر و المستأجر تتسم بالسهولة و لا تثير مشاكل قانونية و ذلك لقصر فترة التأجير	تكون العلاقة بينهم معقدة و متشابكة و لذلك تحتاج إلى قانون ينظم هذه العلاقة و يحافظ على حقوق كل طرف فيها و ذلك بسبب طول فترة التعاقد و الأهمية النسبية لقيمة العقد
مال الملكية	لا يجوز للمستأجر ملكية و لا شراء الأصل المستأجر في نهاية مدة العقد بل يرد الأصل محل التأجير إلى المؤجر مرة أخرى.	يكون للمستأجر حرية الاختيارات بين ثلاث بدائل في نهاية العقد: - أن يعيد الأصل إلى المؤجر - أن يعيد تأجير الأصل لمدة أخرى - شراء الأصل من المؤجر

نظام إلغاء التعاقد	لا يجوز إلغاء عقد الإيجار من قبل المستأجر خلال المدة المتفق عليها في العقد و في هذه الحالة يلتزم المستأجر بسداد الإيجار عن فترة استغلال الأصل مع تطبيق ما قد يكون متفقاً عليه في مثل هذه الحالات.	لا يجوز إلغاء عقد الإيجار خلال المدة المتفق عليها في العقد من قبل أحد طرفي العقد و لكن لابد من اتفاق الطرفين.
--------------------	---	--

المصدر: حوي رباح، حساني رقية، واقع وأفاق التمويل التجاري في الجزائر وأهميته كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة بسكرة، الجزائر، 17 و18 افريل 2006، ص2.

يوضح لنا الجدول رقم (03) الفوارق الموجودة بين الائتمان التجاري التمويلي والائتمان التجاري التشغيلي بحيث بين لنا كل صنف ماهي مميزاته ومخاطره، كما يوضح لنا أن التأجير التشغيلي تكون على عاتقه كل المسؤولية بالنسبة للمؤسسة المؤجرة وعلى العكس بالنسبة للتأجير التمويلي بدورها تشكل بعض الأخطار لكنها تبقى مصدرا لفرص عديدة يمكن استغلالها من طرف المستأجرين.

❖ الائتمان التجاري حسب طبيعة موضوع التمويل :

1. الائتمان التجاري للأصول المنقولة: يستعمل هذا النوع من الائتمان التجاري من طرف المؤسسة المالية لتمويل الحصول على أصول منقولة تتشكل من تجهيزات و أدوات استعمال ضرورية لنشاط المؤسسة المستعملة ، و هي كأنواع الائتمان التجاري الأخرى تعطي على سبيل الإيجار لفترة محددة لصالح المستعمل سواء كان شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا لاستعماله في نشاطه المهني مقابل ثمن الإيجار ، وفي نهاية هذه الفترة تعطي لهذا المستعمل فرصة تجديد العقد لمدة أخرى أو شراء هذا الأصل أو التخلي عنه نهائيا. وتحسب مدة العقد في حالة قرض إيجار المنقولات على أساس الحياة الاقتصادية للأصل و إمكانية الاهتلاك الجبائي الذي يسمح بها من طرف الإدارة الجبائية ، وغالبا ما تتراوح هذه المدة بين 03 إلى 07 سنوات¹
2. الائتمان التجاري للأصول الغير منقولة (العقارات): يهدف إلى تمويل أصول غير منقولة تكلفتها أكبر ومدتها أطول تتراوح ما بين 15 و 20 سنة. في نهاية فترة العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة إمكانية الحصول نهائيا على الأصل حتى لو كان ذلك تنفيذ لمجرد وعد انفرادي بالبيع ، أو تتاح لها إمكانية الاكتساب المباشر أو الغير المباشر للأرض التي أقيم عليها البناء ، أو تتاح لها أخيرا إمكانية التحويل القانوني للملكية البناء المقام على أرض هي أصلا ملك للمؤسسة المستأجرة.

3. الفرق بين الائتمان التجاري للأصول المنقولة والغير المنقولة:

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، طبعة 6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص80

تكون درجة التعقيد في الائتمان الإيجاري للأصول غير المنقولة أكبر منها في النوع الآخر حيث ينبغي إيجاد الأرض التي تقوم عليها المباني، ثم القيام في مرحلة ثانية بتشييد هذه المباني مع كل ما يرافق ذلك من تعقيدات إجرائية ووقت طويل لإنجاز المشروع و تعقيدات نفعية تتعلق بملائمة هذه العقارات للأنشطة المهنية الخاصة بالمؤسسة المستأجرة بينما تكون التعقيدات المرتبطة بالائتمان الإيجاري للأصول المنقولة أحق من ذلك بكثير.

في حالة الائتمان الإيجاري للأصول غير المنقولة يتطلب الأمر تدبير أموال طائلة تفوق بكثير الاحتياجات إلى الأموال في حالة الأصول المنقولة ، الأمر الذي يدفع إلى البحث عن صيغ ملائمة لإتمام العملية ، و من بين هذه الصيغ المتاحة إشراك المستفيد في تنفيذ العملية سواء بمساهمته في تقديم الأرض لتشييد المباني أو تقديم جزء من رأس المال¹

❖ الائتمان الإيجاري حسب محل الإقامة²:

1. **الائتمان الإيجاري المحلي:** يعرف القرض الإيجاري على أساس انه وطني عندما تجمع عملية شركة

تأجير، أو بنكا، أو مؤسسة مالية بمعاملة اقتصادي ، وكلاهما مقيمان في نفس البلد.

2. **الائتمان الإيجاري الدولي:** يعتبر القرض التجاري دوليا عندما يكون المؤجر والمستأجر مقيمان في بلدان

مختلفان ويخضعان لتشريعات مختلفة، وعندما يكون المورد والمؤجر مقيمان في نفس البلد، بينما المستأجر في

بلد آخر، فإن هذه العملية التي تأخذ الصفة الدولية، وتسمى بقرض إيجار للتصدير *à l'exportation*

Crédit-Bail وفي هذه الحالة فإن العقد الإيجاري يكون دوليا، أما عقد البيع (بيع الأصل من المورد

والمؤجر) فهو عقد داخلي، لان المورد والمؤجر مقيمان في نفس البلد، أما عقد بيع الأصل من المورد للمؤجر

يكون وحده دوليا إذا كان المؤجر والمستأجر مقيمان في نفس البلد وكان المورد مقيما في بلد آخر، وبالتالي

يكون عقد القرض الإيجاري من المؤجر والمستأجر داخليا ومحليا.

الأنواع الأخرى للائتمان الإيجاري³: لا يقتصر الائتمان الإيجاري عن الأنواع المذكورة سالفا بل هناك عدة أنواع و أشكال نعرض

بعضها فيما يلي:

أ - **الائتمان الإيجار العكسي** : يستعمل هذا النوع أكثر في الأصول العقارية حيث يسمح للمؤسسة الراغبة في الحصول على

سيولة فورية لمواجهة احتياجاتها المالية عن طريق تنازلها لصالح شركة فرص الإيجار عن أصولها الخاصة ، مع احتفاظها بحق

الاستعمال ، والتزامها بدفع الإيجار مقابل هذا الحق ، لتتمكن في آخر المدة من إعادة أصولها.

ب - **ائتمان الإيجار المظهر**: يكون ائتمان إيجار المظهر ، عندما تقوم مؤسسات قرض إيجار بشراء الأصول الانتاجية من المصنع

، حيث تسمح لهذا الأخير بالاحتفاظ بها و تأجيرها لآخرين.

¹ هشام بن عزة، مرجع سابق، ص79.

² المرجع نفسه، ص80.


³ عاشور مزريق، محمد غربي، مرجع سابق، ص464.

ج - الائتمان الإيجاري المباشر و غير المباشر: حيث قد تتم العملية بين طرفين فقط بشكل مباشر، او ان تكون بشكل غير مباشر بوجود طرف ثالث كوسيط في عملية الائتمان الإيجاري، حيث تتوقف الامر على وجود وساطة مالية مصرفية او غير مصرفية .

د - الائتمان الإيجار للصيانة: هنا يحدث ازدواج بين الخدمات المالية والخدمات الفنية و بذلك فان من يقدم هذا القرض غالبا يكن منتج أو مورد للأجهزة و الآلات الإنتاجية وكل مايفعله هو تقديم الصيانة و العناية و الخدمة بعد البيع للأجهزة و الآلات التي توضع تحت تصرف المستفيد أو المستأجر بواسطة الممول أو المقرض(المؤسسة المالية أو المصرفية المتخصصة) على أن يتضمن الأقساط و الأجرة المدفوعة مقابل نفقات الصيانة و الخدمة. يستطيع المنتج أو المورد أن يؤمن بواسطة قرض الإيجار المخصص للصيانة لزيادة أرباحه ، كما يستطيع المقرض ، ان يحتفظ بالأجهزة و الآلات المملوكة له بطريقة غير مباشرة في حالة جيدة ، محملا المستفيد أو المستأجر نفقات الصيانة للإصلاح الدوري ، وهذا بالطبع في مصلحة المقرض او المالك او المؤجر، وخاصة أنه يضع في اعتباره إمكانية بيع أو إعادة تأجير هذه الأجهزة و الآلات في نهاية مدة العقد.

هـ - الائتمان الإيجاري بالترك: الائتمان الإيجاري بالترك ويتضمن أيضا وضع الأجهزة والآلات تحت تصرف المستأجر أو المقرض ولكن لمدة ائتمانية تقل عن مدة الحياة الاقتصادية للأجهزة و الآلات و بحسب الأصل لا يترتب عليه أية إمكانية لتمويل ملكية الأجهزة والآلات من المؤجر الى المستأجر و يقيد المؤجر قيمة السلعة في جانب الأصول الخاصة بميزانية و في حالة انقضاء أو إيقاف الإيجار تعود السلعة إلى المؤجر.

الشكل 1.1: يوضح مخطط ملخص لأنواع الائتمان الايجاري:



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التعريف السابق

ثانياً: أسباب اللجوء إلى الائتمان الإيجاري¹

هناك عدة أسباب تدعو إلى اللجوء إلى الاستئجار كبديل تمويلي من أهمها:

1. **مقابلة الاحتياجات المؤقتة:** حيث تحتاج المنشآت أحياناً إلى معدات و أصول معينة لأجل نشاط عرضي (مثل آلة حفر , سيارة... الخ) فبدل الشراء تؤجرها لأنها لن تحتاجها مرة أخرى.
2. **إمكانية إنهاء الاستئجار:** تزداد أهمية هذا الشرط في حالة المعدات التي تتميز بالتطور السريع للحاسبات الآلية حيث يتم تحويل ونقل مخاطر التقادم من المستأجر إلى المؤجر.
3. **المزايا الضريبية:** يحقق كل من المستأجر والمؤجر مزايا ضريبية كنتيجة لعملية الاستئجار حيث أن أقساط الإيجار تعتبر مثلها مثل الفائدة على القروض من التكاليف التي تخصم قبل سداد الضريبة.
4. **الاحتفاظ برأس المال:** يمكن الاستئجار من احتفاظ المنشأة بأموالها و استخدامها في استثمارات بديلة طالما إنها تحصل الأصل الذي تحتاج إليه دون شرائه.


فرع الثالث: أطراف ومراحل سير الائتمان الإيجاري

أولاً: أطراف الائتمان الإيجاري²

أطراف التعاقد في الائتمان الإيجاري من طرفين هما :

1. **المؤجر:** الذي يملك الأصل الرأسمالي
2. **المستأجر:** الذي يقوم بتشغيل واستخدام هذا الأصل الرأسمالي، مقابل تسديد دفعات إيجارية متفق عليها، مع وجود خيار شراء هذا الأصل عند نهاية مدة الإيجار.

الشكل 1. 2: يوضح العلاقة التعاقدية بين طرفين (المؤجر، المستأجر)



المصدر: الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، التآجير التمويلي كأداة تمويلية متوسطة وطويلة الأجل، مؤتمر الاستثمار

بمحافظة القناة، محافظة بورسعيد، مصر، 14 يونيو 2008م، ص4


كما يمكن أن تكون العلاقة التعاقدية بين أطراف الائتمان الإيجاري بثلاثية على النحو التالي:

¹ محمد صالح الحناوي، و آخرون، أساسيات الإدارة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية 2001، ص 339-342

² Pascal Philipposian: le crédit-bail et le leasing. SEFI. Montréal. Québec. 1998. P7

1. المورد: وهو المقاول أو المنتج أو الموزع للأصول المؤجرة، حيث يقوم بتسليمها للمؤجر وفقا للمعايير والشروط المتفق عليها بينه وبين المستأجر.
2. المستأجر: وهو الطرف الذي يتفاوض مع المورد لاقتناء الأصل ويحدد خصائصه وصفاته.
3. المؤجر: الممول لشراء الأصل، بمعنى شركة الائتمان الايجاري التي تقبل بتمويل العملية والتي تتميز بالملكية القانونية للأصل موضوع العقد، هذه الشركة تقوم بنشاط مالي متخصص بما ان المستأجر هو الذي يتحمل كل الالتزامات التقنية المتعلقة بالأصل.

الشكل 1. 3: يوضح علاقة تعاقدية بين ثلاث أطراف (المؤجر، المستأجر، والمورد)



المصدر: برايان كويل، التأجير فن وإدارة، leasing، ترجمة خالد العامري، دار الفاروق للاستشارات الثقافية، الطبعة العربية الأولى، القاهرة، 2007، ص 9

ثانيا: مراحل سير الائتمان الايجاري¹

تمر عملية الائتمان الايجاري بثلاث مراحل أساسية وهي:

المرحلة الأولى: انجاز عملية شراء الأصل

حيث يقوم المؤجر (شركة التأجير) بشراء الأصل المراد تأجيره، من المورد ليؤجره إلى المستأجر، ثم يتم إبرام عقد الشراء بين المورد والمؤجر.

المرحلة الثانية: تأجير الأصل

يسلم المؤجر (شركة التأجير) الأصل للمستأجر، بعد إمضاء عقد التأجير بين المؤجر والمستأجر حيث يلتزم هذا الأخير بمهمة تامين وصيانة المؤجر.

المرحلة الثالثة: انقضاء عملية الائتمان الايجاري

وهي مرحلة انقضاء مدة التأجير، وتدعى كذلك بمرحلة الخيار لان المستأجر يجد نفسه أما خيارات ثلاث:

1. رفع خيار الشراء المنصوص عليه في العقد مقابل دفع القيمة المالية المتبقية للمؤجر، وتمثل عادة ما بين 1 بالمائة إلى 6 بالمائة من سعر الشراء، وبالتالي اكتساب الأصل والتمتع بالملكية التامة.
2. طلب تجديد عقد التأجير من طرف المستأجر مع شركة التأجير لمدة أخرى والتفاوض على شروط جديدة تاخذ في الاعتبار تقادم الأصل المؤجر
3. إرجاع الأصل إلى المؤجر (شركة التأجير) وإنهاء عملية التأجير.

فرع الرابع: مزايا وعيوب الائتمان الايجاري

أولاً: مزايا الائتمان الايجاري

يتميز نظام الائتمان الايجاري بمزايا عديدة، تبوؤه مكانة فريدة ومتميزة بين أساليب التمويل المختلفة سنذكر منها ما يلي:

1. المزايا بالنسبة للمؤجر²:

- تمثل ملكية الأصل التجهيزات ضمانا أفضل من الرهن العقاري.

¹ معراج هواري، عمر حاج سعيد، مرجع سابق، ص 66، ص 67.

² عاشور مزريق، مرجع سابق، ص 469.

- لا يتحمل المؤجر خطر عدم الوفاء من طرف المستأجر في حالة إفلاس هذه الأخيرة مقارنة مع الأخطار المتعلقة بقرض عادي، لان المؤجر يملك حقا قانونيا اقوي لاسترداد الأصل لأنه لا يزال المالك القانوني له.
- يوفر الائتمان التجاري للمؤجر مجالا خصبا لاستثمار أمواله بعوائد مجزية.
- في نهاية مدة العقد عندما يقرر المستأجر شراء الاستثمار يتحمل هذا الأخير انخفاض القيمة بفعل التقادم بالاطافة إلى تحمله المخاطر تكنولوجية وهذا على عكس المؤجر الذي يتجنب هذه المخاطر.

2. المزايا بالنسبة للمستأجر¹:

- يسمح الائتمان التجاري للمستأجر باستبدال الأصول المستخدمة بمعدات حديثة، بأسلوب أيسر من طرق التمويل الأخرى.
- يساهم الائتمان التجاري في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي عادة تكون مقدرتها على الاقتراض ضعيفة، لافتقارها للضمانات الكاملة فالأصل المؤجر ضمان بحد ذاته.
- التخلص من قيود الاقتراض لشراء الآلات والمعدات.
- يقدم الائتمان التجاري تمويلا كاملا لقيمة الأصول الرأسمالية من الآلات ومعدات أي بنسبة 100 بالمئة وهو مالا يتوفر في أساليب التمويل الأخرى.

3. المزايا بالنسبة للمورد²:

- الدفع الفوري لقيمة الأصل المباع، هذا ما يؤمنه من مخاطر عدم التسديد.
- بما أن الدفع يكون فوري فان المورد له فرصة إعادة توظيف أمواله واستثمارها.
- يعتبر الائتمان التجاري وسيلة لترقية ونمو مبيعات المورد وبالتالي الرفع من رقم أعماله وهذا ما يخلق أسواق ومنافذ جديدة.

4. المزايا بالنسبة للاقتصاد ككل³:

- المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية، فمن خلال تمويل الأصول الرأسمالية للمنشات والمشروعات الاقتصادية أو تجديدها، وفتح أفاق جديدة للاستثمار بأقل تكلفة هذا ما يؤدي إلى تنشيط وزيادة حركة الإنتاج في القطاعات الاستثمارية المختلفة ، وبالتالي زيادة الناتج القومي.
- الائتمان التجاري يعتبر اضافة جديدة إلى أساليب التمويل التقليدية ، مما يوفر للمنشات الاقتصادية فرص ومرونة أكبر عند اتخاذ قرار الاستثمار.

¹ معراج هواري، عمر حاج سعيد، مرجع سابق، ص98، ص99

² حنان بن عاتق، زهير صاري، التمويل عن طريق الإيجار كإستراتيجية لتغيير العمل المصرفي، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول إستراتيجية الأعمال في مواجهة

تحديات العولمة، جامعة ابي بكر، الجزائر، 15-16 مارس، 2005، ص11

³ خالد طالي، دور القرض التجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011، ص128

- يقلل من أثار التضخم على تكلفة عمليات التوسعة، أو إنشاء مشروعات جديدة، فالائتمان التجاري لا ينتظر لتتشكل لدى المؤسسة احتياطات، أو تطرح أسهم جديدة، أو تقوم بتعديل هيكل رأس مالها حتى تقوم بالاستثمارات، هذا يؤدي إلى ارتفاع تكلفة التوسعات في ظل ارتفاع موجات التضخم خاصة بالنسبة للدول العربية، وبالتالي يمكن اعتبار الائتمان التجاري كعامل منشط للاستثمارات خلال الأزمات والكساد الاقتصادي.
- تحسين ميزان المدفوعات في حالة الائتمان التجاري خارج الحدود (أجنبي) مما يساعد على تصدير الآلات والمعدات ودخول العملة الصعبة.

ثانيا: عيوب الائتمان التجاري¹

- تكلفة الائتمان التجاري تكون أعلى من تكلفة القروض المصرفية الأخرى.
- إن المستأجر ملزم بدفع أقساط التأجير إلى نهاية فترة عقد التأجير التمويلي، ولو لم تستغل المعدات والأصول المؤجرة لعدم توافرها مع عملياتها الإنتاجية أو لأي سبب آخر.
- ان التأخير في وقت سداد الأقساط التجارية يعرض المؤسسة إلى ارتفاع تكاليف إضافية حيث تفرض عليها غرامة التأخير وهي مجبرة على دفعها.

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية-الدراسات السابقة-

المطلب الأول: الدراسات باللغة العربية

☒ دراسة يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة، 2005.²

حاول الباحث في هذه الدراسة إيجاد خصائص العامة المفسرة لسياسة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ومميزات السلوك التمويلي لها، وذلك على ضوء الوقوف أمام أهم محددات التي تفسر لنا هيكلها التمويلية، بالاعتماد على دراسة ميدانية لعينة 128 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جزائرية على فترة 2001-2003 وأهم النتائج المتوصل لها وهي: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر فيما يتعلق بالاختيار بين الاقتراض والأموال الخاصة، المتغيرات المحددة هي المردودية، وحجم المؤسسة معدل النمو، وطبيعة القطاع وهذا يؤكد نظرية الالتقاط التدريجي للتمويل، فالمؤسسات التي تتساوى في قدرتها على التمويل الذاتي تفضل البحث على مصادر تمويل غير الاقتراض وفي مرحلة ثانية تفكر في الاقتراض البنكي، وهذا ما يزيد من حجم الصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عموما في الحصول على مصادر التمويل، أما في ما يتعلق بميكل القروض نلاحظ أهمية الضمانات كمتغير محدد في الحصول على قروض.

¹ معراج هواري، عمر حاج سعيد، مرجع سابق، ص103

² يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005.

☒ دراسة خوني رايح، حساني رقية، ملتقى، واقع وأفاق التمويل التاجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 17-18 افريل 2006¹.

يهدف المقال إلى التعريف بأسلوب التمويل عن طريق التأجيل وذلك لطرحه كبديل تمويليا للمؤسسات الجزائرية عامة والصغيرة والمتوسطة منها على وجه الخصوص وذلك نظرا لحجم مشكلة التمويل عن هذه الأخيرة مقارنة بسابقتها انطلاقا من خصوصية هذا النوع من المؤسسات والتي تقف حاجزا بينهما وبين أساليب التمويل التقليدي وعلى رأسها القروض وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية: إن أسلوب التمويل التاجيري يساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الحصول على تجهيزات وآلات حديثة وأصول ثابتة لا تستطيع الحصول عليها إما لضعف مواردها الذاتية أو عدم القدرة على الاقتراض لعدم توفر شروط الائتمان التي تفرضها البنوك والمؤسسات المالية ويساعد التمويل التاجيري القائمة وبالتالي إعطاء فرصة لتطوير الاقتصاد الوطني وتحديات عجلة التنمية وإنشاء مناصب، الشغل للقضاء على البطالة والحصول على معدات وأجهزة ذات تكنولوجيا يساعدها على تحسين نوعية المنتج والقيام بعملية التصدير.

☒ دراسة طالي خالد، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2010-2011².

الهدف من الدراسة هو فهم تقنية التمويل عن طريق الائتمان الايجاري، والوقوف عند أهم الخطوات المطبقة في الجزائر من اجل ترقية دور الائتمان في تمويل الاقتصاد بصفة عامة تكمن إشكالية هذه الدراسة في ما مدى فعالية تقنية القرض الايجاري في تلبية الحاجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ ما واقعها وآفاقها في الجزائر؟ اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وهذا لغرض وصف المؤسسات إذ يبدو هذا المنهج جليا عند التعرض لواقع تطبيق التمويل بالائتمان الايجاري في الجزائر وتقييم نتائج ذلك، توصلت الدراسة إلى استنتاجات إلا وهي أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لا تزال بعيدة عن المكانة التي يجب أن تحتلها في الاقتصاد، كما أن الدور الذي يلعبه الائتمان الايجاري في تمويله وبالتالي في نموها وترقيتها لا يزال ضعيفا وغير كاف لتجاوز هذه الوضعية.

¹ خوني رايح، أ. حساني رقية، ملتقى، واقع وأفاق التمويل التاجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة بسكرة. 17-18 افريل 2006.

² طالي خالد، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. دراسة حالة بنك الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة منتوري - قسنطينة، 2010، 2011.

☒ دراسة صكصك أمين، القرض الإيجاري فرصة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المؤسسة المغاربية للإيجار المالي الجزائري 2010-2011¹.

تهدف الدراسة إلى توضيح وتعريف الائتمان الإيجاري، وماهي التحفيزات والتسهيلات المصاحبة له التي يبحث عنها المقاول لدى دراسته لفكرة إنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة، ولتحقيق هذه الأهداف تم طرح الإشكالية التالية: ماهو واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمام فرصة قرض الإيجار؟ بحيث اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وكذا منهج دراسة حالة، وفي الأخير توصلنا إلى النتائج التالية: ظهر غموض الذي لا يزال يشوب تعريفها لان المفاهيم المقدمة لا تعطي صورة واضحة لهذا النوع من المؤسسات ولا يمكن تحديدها بدقة حيث أصبح موضوع تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي يلقي اهتماما متزايد من طرف المنظمات الدولية والمحلية، وفضلا عن اهتمام الباحثين الاقتصاديين باعتبارها من أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي.

☒ دراسة بن عزة هشام، دور القرض الإيجاري "lising" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2011-2012².

تهدف الدراسة إلى مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها في التنمية الاقتصادية مشاكلها والتحديات التي تواجهها خاصة في الاقتصاد المعاصر، وذكر الملامح الأساسية للقرض الإيجاري ودوره في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولتحقيق هذه الأهداف تم طرح الإشكالية التالية: ماهو واقع القرض الإيجاري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ اتبعت الدراسة منهج الوصفي التحليلي وهذا لأنه ملائم لتقرير الحقائق وإبراز المفاهيم المرتبطة بالبحث حيث تم التوصل إلى النتائج التالية: يظهر لنا جليا الغموض الذي لا يزال يشوب تعريفها واختلافه من دولة إلى أخرى وهذا راجع إلى عدة عوامل اقتصادية وسياسية وتقنية. ومن مزايا القرض الإيجاري جعلت منه تقنية مالية تخدم المؤسسات خاصة الصغيرة والمتوسطة الاقتصادية منها والصناعية، كما ويمكن لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن يتسفيد من الامتيازات المقدمة في إطار القرض الإيجاري وتطوير وتحديث معداتها ومن ثم النهوض بالاقتصاد الكلي ودفع التنمية.

☒ دراسة نعم حسين نعم، هيثم ربيع هادي، رغد محمد نجم، الدراسة عبارة عن مقال علمي، في المجلة العراقية للعلوم الادراية العدد الثالث والعشرون، بالعراق، والتي تندرج تحت عنوان "الإيجار مصدر التمويل غير مستغل بالمستوى المطلوب في ريف عينة من الدول النامية"³.

تهدف الدراسة إلى توضيح بان القرض الإيجاري مصدر تمويل غير مستغل بالمستوى المطلوب في الريف، حيث قامت الدراسة باستعراض كل من مفهوم الإيجارات، أنواعه وأهميته كما استخدموا الباحثون عينة من المستخدمين لمثل هذا من أصحاب الريف

¹ صكصك أمين، القرض الإيجاري فرصة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المؤسسة المغاربية للإيجار المالي الجزائري، مذكرة ماستر، جامعة ورقلة، 2010-2011.

² بن عزة هشام، دور القرض الإيجاري "lising" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. رسالة ماجستير، جامعة وهران 2011-2012.

³ نعم حسين وآخرون، الإيجار مصدر التمويل غير مستغل بالمستوى المطلوب في ريف عينة من الدول النامية، العراق، العدد الثالث والعشرون.

لمعالجة موضوعهم، في دراستهم التطبيقية فتوصلت الدراسة إلى أن هناك أنواع مختلفة من الإيجارات كما تتمتع الإيجارات بالعديد من الخصائص والسمات التي تميزه على الإقراض والاقتراض، حيث يعد الإيجار في اغلب الدول المتقدمة المصدر الرئيسي بتمويل الاستثمارات في حيث انه مزال في مرحلة التمهيد في الدول النامية، كما توصلت الدراسة إلى أن الإيجار مهم جدا كأداة للتمويل الريفي بسبب تزايد مكانة الزراعة في الكثير من الدول.

المطلب الثاني: دراسات باللغة الأجنبية

☒ دراسة 2003 M.Salim bettache

الدراسة عبارة عن مذكرة ماجستير، من جامعة الجزائر، تحت عنوان: **le crédit bail en Algérie cas d'arab leasing** 2003، corporation (ALG)¹

القرض الايجاري في الجزائر، دراسة الشركة العربية للقرض الايجاري، يهدف هذا الموضوع إلى دراسة تطبيقية عن القرض الايجاري في الجزائر مما قام الباحث بالتطلع إلى الجوانب القانونية للتأجير والمحاسبية والضريبية، ثم قام بدراسة الجانب التنظيمي للتأجير في الجزائر، وفي الأخير قام بدراسة حالة للقرض الايجاري حيث عرض لنا شركة التأجير العربية ثم قام بدراسة ملف لمثل هذا النوع من التمويل، فتوصل الباحث إلى أن القرض الايجاري وسيلة مكملة، ضرورية وجديدة لتمويل الاستثمار، وهي أكثر فائدة من القروض المصرفية التقليدية في العديد من النواحي، كما لا تزال هذه التقنية مجهولة للمستثمرين في الجزائر ويمارسها القليل من البنوك، اضافة إلى أن شركات التأجير في الجزائر لا تزال تعاني من بعض القضايا بما في ذلك عدم وجود قانون يحدد طرق الإعلان عن عمليات القرض الايجاري.

☒ دراسة² Didier van caillie

تدرج هذه الدراسة تحت عنوان: **étude longitudinale de la stucture financiere des PEM**

دراسة الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة تسع قطاعات صناعية في بلجيكا.

يهدف هذا الموضوع إلى دراسة الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولمعالجة هذا الموضوع قام الباحث بدراسة إحصائية لتسع قطاعات صناعية في بلجيكا خلال فترة 1988 إلى 1993، مما توصل الباحث إلى أن التمويل من خلال القرض في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد انخفض انخفاض كبير، كما تطور الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

¹ M. salim bettache, **le crédit- bail en Algérie cas d'arab leasing, corporation (ALC)**, 2003

² Didier van caillie, **étude longitudinale de la stucture financiere des PME**, belges issues de neuf secteurs industriels

خلاصة الفصل الأول:

لقد سلطنا الضوء من خلال هذا الفصل على الأدبيات النظرية فتم التطرق لمجموعة من المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعريفها، وأهميتها، وكذا التمويل وأنواعه، الائتمان التجاري وأنواعه، بالإضافة إلى طرق التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى مساهمة الائتمان التجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يمكن تلخيص أهم نقطة ونتيجة التي توصلنا لها من خلال هذا البحث كما يلي:

الائتمان التجاري ظهر كتقنية تمويلية بشكل حديث في القرن العشرين كاستجابة لمتطلبات التمويل الجديد، حيث أصبح يساهم بدرجة كبيرة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما البحث الثاني فكان بعنوان الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع دراستنا، والذي تم من خلاله استعراض لأهم جوانب هذه الدراسات والمتمثلة في الهدف من الدراسة، وكذا ذكر أهم النتائج المتوصل إليها .

الفصل الثاني

الإطار التطبيقي للدراسة

تمهيد:

بعد أن تطرقنا في الفصل السابق إلى المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، التمويل وأنواعه ، وأيضاً إلى الائتمان التجاري ، سنحاول في هذا الفصل إلى خوض دراسة تطبيقية لمعرفة مدى مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بهدف التقرب إلى واقع البنوك الجزائرية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ولتحقيق ذلك اعتمدنا على منهج دراسة حالة مستخدمين في ذلك مجموعة من الأدوات المنهجية المستخدمة في الدراسة والمتمثلة في المقابلة، الملاحظة، والتحليل الإحصائي ، اضافة إلى تحديد مجتمع الدراسة والعينة ، كما قمنا بتوضيح مصادر جمع المعلومات وتلخيصها ثم تحليل هذه المعلومات للوصول إلى نتائج الدراسة وعليه قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين ، حيث خصص المبحث الأول لطريقة الأدوات المستخدمة لجمع المعلومات ، في حين تناول المبحث الثاني نتائج الدراسة ومناقشتها.

المبحث الأول: الطريقة والأدوات

تضمن هذا المبحث توضيحا لكيفية انجاز الدراسة في المطلب الأول و شرحا لجميع الأساليب المتبعة في تجميع المعلومات و تحليلها في المطلب الثاني.

المطلب الأول: الطريقة المستخدمة في الدراسة

يتضمن هذا المطلب ثلاث فروع الأول يتناول مجتمع الدراسة والعينة ،أما الفرع الثاني فتطرقنا فيه إلى تحديد المتغيرات قياسها وطريقة جمعها،أما بخصوص الفرع الثالث لقد قمنا فيه بتوضيح طريقة جمع المعطيات وتلخيصها.

الفرع الأول:مجتمع الدراسة والعينة

تمثل مجتمع الدراسة الميدانية في البنوك الناشطة في الجزائر وقد تم اختيار بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة تقرت كدراسة حالة وأجريت الدراسة في مصلحة القروض، وحسب المعلومات المقدمة من طرف الوكالة أنها متعاقدة مع مؤسسة مالية أخرى هي "شركة جزائر إيجار" في تقديم الائتمان الاجباري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،سنذكر في ما يلي لمحة عن وكالة تقرت و"مؤسسة جزائر إيجار" والعلاقة بينهما في تقديم الائتمان الاجباري ⁴².

أولا :لمحة عن وكالة تقرت القرض الشعبي الجزائري CPA

وهو عبارة عن مؤسسة اقتصادية تجارية ، وهو وكالة تابعة لمديرية استغلال) مجموعة غرداية (و هذه الأخيرة هي مجموعة تابعة للمديرية العامة بالجزائر التي مقرها الاجتماعي 2) بولفار العقيد عميروش الجزائر العاصمة. (أنشأت المديرية العامة الجزائر في ديسمبر 1967 من أصل مؤسستين إحداهما مصرية و الأخرى فرنسية ،و قد أسست المديرية العامة للقرض الشعبي الجزائري برأس مال قدر ب 21.600.000.000 : دج و الذي أصبح حاليا يقدر ب 29.300.000.000 :دج.

وكالة القرض الشعبي الجزائري بتقرت تابعة لمجموعة الاستغلال غرداية و التي تضم 7 وكالات وهي كالتالي:

ورقلة، تقرت ،بريان ،الاغواط ،حاسي مسعود ،الجلفة ،غرداية.

انشأت وكالة القرض الشعبي الجزائري بتقرت في سنة 1988 تحت الرقم الاستدلالي 167 و مقرها الأول كان في ساحة الحرية بتقرت و حاليا تم نقلها إلى ساحة هواري بومدين منذ مارس 2000 و ذلك للإستراتيجية الهامة

و تشرف وكالة تقرت على عمل 13 مستخدما .

1-الهيكل التنظيمي لوكالة تقرت :

أ-الإدارة وتنقسم إلى المدير و الأمانة:

⁴² من الوثائق المقدمة من طرف وكالة القرض الشعبي الجزائري.

-المدير: و هو المسئول الأول و الساهر على سير العمل بالوكالة بمساعدة نائبه و جميع عمال الوكالة لان كل عامل يكمل الآخر و كل قسم يكمل الآخر.

- الأمانة السكرتارية: (و هي المصدر الأساسي الذي يؤدي إلى نجاح جميع المصالح الموجودة بالوكالة لان جميع أعمال الوكالة تعتمد أولا و أخيرا عليها إذن فهي مركز العمل.

ب-مصلحة الصندوق: و تتكون من عدة موظفين:

- رئيس مصلحة الصندوق: ودوره الإشراف على المصلحة و مراقبة سير عملها ، كما يقوم بعمليات المقاصة.

- أمين الصندوق: و هو المكلف بكل العمليات الخاصة بتسليم و استلام النقود لعملاء البنك.


- أمين الشباك: و هذا الأخير يقوم بعمليات إدخال لكل الصكوك و الأوراق المالية جهاز الحاسوب لبرمجتها داخل الوحدة المركزية بنظام المعلوماتية المعمول به في البنك ، و ذلك من اجل زيادة أو نقصان الرصيد في الحسابات الجارية.

ج- مصلحة المراقبة و الشؤون الإدارية: و يشرف عليها رئيس المصلحة و الذي يقوم بعمليات لجميع العمليات الإدارية و البنكية و يسهر على المعلومات المبرجة و هذا بوجود دليل كتابي مثلا صك أو وصل أو سند

د-مصلحة العمليات الخارجية) التجارة الخارجية: (و يشرف عليها رئيس مصلحة العمليات الخارجية ، و هي تعمل تحت رقابة المدير.

هـ- مصلحة القروض: و يشرف عليها رئيس مصلحة القروض و المكلف بالدراسات و يعمل كذلك تحت رقابة المدير.

الشكل 1.2: شكل يوضح الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري بتقوت



2- مهام بنك القرض الشعبي الجزائري:

وفقا للقوانين والقواعد المعمول بها في المجال المصرفي فان بنك القرض الشعبي الجزائري مكلف بالقيام بالمهام التالية :

- ✓ معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض ،الصرف و الصندوق.
- ✓ فتح حسابات لكل شخص طالب لها و استقبال الودائع.
- ✓ تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض المشاركة في جميع الادخارات.
- ✓ المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي و القطاعات الأخرى.
- ✓ تأمين الترقيات الخاصة بمنح القروض و جلب الودائع.
- ✓ تطوير الموارد و التعاملات المصرفية و كذا العمل على خلق خدمات مصرفية جديدة مع تطوير المنتجات و الخدمات القائمة.
- ✓ تنمية موارد و استخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار و الاستثمار.
- ✓ تطوير شبكته و معاملاته النقدية و تطوير قدرات تحليل المخاطر ،تقسيم السوق المصرفية و التقرب أكثر من ذوي المهن الحرة ،التجار و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ✓ الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي مع إعادة تنظيم القروض.

ثانيا:لمحة عن شركة "الجزائر إيجار" EDI ⁴³:

الجزائر إيجار هي مؤسسة مالية معتمدة من طرف بنك الجزائر ،تأسست في 05 افريل 2012 بعد موافقة مجلس النقد والقرض بموجب قرار رقم 03-12 وهي شركة ذات أسهم يقدر رأس مالها ب 3500000000 دج ،والتي تتكون من المساهمين التاليين:

- **القرض الشعبي الجزائري:CPA** هو مؤسسة اقتصادية تجارية تأسست 1966 هي تساهم ب 47 % من رأس مال "الجزائر إيجار" أي مبلغ 1645000 دج.
- **بنك الفلاحة والتنمية الريفية:BADR** هو مؤسسة مالية وطنية تأسست في 1982 وهو يساهم ب 47% من رأس مال "الجزائر إيجار" بمبلغ 1645000 دج .

⁴³ من الوثائق المقدمة من طرف وكالة القرض الشعبي الجزائري.


- الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار: ASICOM هي مؤسسة بين حكومي الجمهورية الجزائرية والمملكة العربية السعودية سنة 2004 هي مؤسسة تمويل الاستثمار تساهم ب 6 % من رأس مال "جزائر إيجار" أي بمبلغ 210000 دج.

1- مهام "الجزائر إيجار" :

يتمثل مهام " جزائر إيجار " EDI في الإيجار المالي "leasing" ومرافقة وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "PEM" ،ويسير الشركة مجلس الإدارة مكون من 07 أعضاء ،حيث بدأت العمل بالائتمان الايجاري سنة 2013.

2- الهيكل التنظيمي "للجزائر إيجار" الشكل رقم (01-02) يوضح ذلك:

الشكل 2.2: الهيكل التنظيمي "للجزائر إيجار"



المصدر: من إعداد الطالبة حسب المعطيات المقدمة من وكالة cpa

ثالثا : علاقة البنك القرض الشعبي الجزائري CPA بمؤسسة "جزائر إيجار" EDI في منح تمويل بالائتمان الايجاري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بدأت وكالة القرض الشعبي الجزائري CPA تفرقت العمل بالائتمان التجاري سنة 2013 وهي متعاقدة مع شركة "الجزائر إيجار" وهي مؤسسة مالية معتمدة من طرف بنك الجزائر يتمثل نشاطها في الإيجار المالي ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة . تبدأ عملية الائتمان التجاري من الوكالة حيث تقوم بقبول ملف الائتمان التجاري المقدم من طرف العميل أو المؤسسة ودراسته والتأكد من جميع الملفات المطلوبة وان العميل ليس له سوابق من قبل مع البنوك الأخرى وغيرها ، ثم ترسل الملف إلى شركة "الجزائر إيجار" ليتم الموافقة عليه وتقوم هذه الأخيرة بعد قبول الملف بإرسال الموافقة إلى الوكالة ليتم استدعاء العميل أو المؤسسة الطالب للائتمان وإعطائه الاستدعاء ليقوم العميل أو المؤسسة بالذهاب إلى شركة "الجزائر إيجار" ليتم إمضاء العقد إيجار وإكمال جميع الإجراءات.

الفرع الثاني: تحديد المتغيرات قياسها وطريقة جمعها

❖ متغيرات الدراسة:

من خلال إشكالية الدراسة والتي كانت تتمحور حول دور الائتمان التجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم تحديد متغيرين للدراسة كما يلي:

✓ **متغير تابع:** يتمثل في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو متغير كمي ، ولقياسه يتطلب معلومات ذات طبيعة إحصائية .

✓ **متغير مستقل:** يتمثل في الائتمان التجاري وهو متغير نوعي يمكن الاستدلال به على إمكانية الاستفادة منه من خلال قياس دوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

❖ طريقة جمع المعلومات: من اجل جمع المعلومات اعتمدنا على طريقة مبنية على :

- تشكيل نموذج الأسئلة انطلاقا من الدراسات السابقة
- وضع مخطط عمل للتريص يضم نوعية المعلومات المراد
- إجراء مقابلات مباشرة مع مسؤولي البنك في مصلحة القروض من اجل فهم و تجميع المعلومات حول القروض و كيفية منحها و تسديدها...
- استخراج المعلومات المالية المتعلقة بالقروض بمنحها البنك من :
- التقارير السنوية.
- الإحصائيات المجمعة
- الاطلاع على تقارير التريص التي أجريت في المصلحة

الفرع الثالث: طريقة تلخيص المعطيات المتحصل عليها:

بعد القيام بجمع المعطيات من طرف الوكالة قمنا بترتيبها و عرضها في جداول و حساب بعض النسب و استنتاج النتائج والوصول الى الأهداف المرجوة من البحث.

المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة

الفرع الأول : الأدوات المستخدمة في الدراسة

✓ أسلوب المقابلة الشخصية : تعتبر الأداة الأساسية في توجيه عملية البحث و هي عبارة عن جلسات

مباشرة مع مسؤولي البنك و موظفي المصلحة

✓ الاطلاع الأرشيفي: من خلال الاطلاع على :

تقارير التربص، والبحوث التي أجريت بالمؤسسة

الفرع الثاني: البرامج المستخدمة في معالجة المعطيات

من اجل اختيار البرنامج الأمثل والملائم لحساب بيانات الدراسة المقدمة من طرف المؤسسة فقد اعتمدنا

Microsoft Office Excel 2007، لإظهار النتائج المتحصل عليها والتي قمنا بتجميعها من اجل اختبار

فرضيات الدراسة، وتحقيق أهدافها والوصول إلى النتائج الإيجابية .

المبحث الثاني: النتائج والمناقشة

المطلب الأول : عرض نتائج الدراسة التطبيقية

سنعرض من خلال هذا المطلب نتائج الدراسة المتوصل لها، مما قمنا بتقسيمه إلى ثلاث فروع حيث تضمن الرفع الأول

دراسة ملف الائتمان الاجباري، شروطه وفترة معالجته أما بالنسبة للفرع الثاني تضمن إجراءات التي يقوم بها البنك

والمؤسسة في منح الائتمان الاجباري وأخر فرع تضمن حالة ائتمان اجباري ممنوح من طرف البنك.

الفرع الأول: ملف الائتمان الاجباري، شروطه وفترة معالجته

● مضمون ملف الائتمان الاجباري:

من الطبيعي عند طلب ائتمان يتوجب على صاحبه أن يقدم عدة مستندات والتي سنتطرق لها في هذا الفرع منها :

1- الوثائق القانونية:

- نسخة قانونية من نظام الأساسي للشركة،

- PV أو تفويض السلطة،
- نسخة من السجل التجاري ممضية من CNRC، ملحق رقم (01-01)
- نسخة قانونية من سند الملكية للمقر المحلي للشركة أو ممارسة النشاط أو عقد الإيجار،
- شهادة ميلاد، شهادة إقامة المدير، أو نسخة قانونية CIN،
- نسخة قانونية من قرار AND،
- نسخة قانونية من بطاقة السجل الضريبي،

2- الوثائق المالية:

- الميزانيات الثلاثة الأخيرة وجدول حسابات النتائج لنفس السنة،
- شهادة تحديث CNAS، CASNOS، لأقل من 3 أشهر،
- الميزانية العمومية وخارج الميزانية العمومية،
- تقرير المفوض إلى السنة المالية الماضية،

3- الوثائق التجارية

- الفاتورة الشكلية ملحق رقم (02-01)
- شهادة التأهيل والتصنيف المهني للقطاع BTPH،
- خطة نفقات الأعمال،
- نسخة من إذن التشغيل ،
- تصريح من معالجة المخاطر المركزية الموقعة حسب الأصول من قبل العميل،
- شروط منح الائتمان الإيجاري:
- أن تكون المؤسسة الطالبة للتمويل قد سبق على نشاطها على اقل عامين.
- تقديم ملف القرض كاملا يستوفى جل الوثائق.
- التأكد من أن المؤسسة قد حققت أرباح في السنوات الماضية وذلك من خلال رقم المعاملات في الميزانية.
- أقساط الإيجار فصلية او شهرية.

• فترة المعالجة:

على مستوى الوكالة: لا تتجاوز شهر يتم التحقق من كامل المستندات والوثائق على مستوى الوكالة CPA وتقوم بعد دراسة الملف بزيارة الميدانية للمشروع للتحقق من مصداقية المعلومات .

على مستوى "جزائر إيجار": تقوم الوكالة بعد التحقق من الملف بإرساله إلى شركة الجزائر إيجار للاطلاع والموافقة عليه، لتقوم بعدها الشركة باستدعاء المؤسسة الطالبة للائتمان بعد الموافقة لإمضاء العقد وإتمام باقي الإجراءات اللازمة .

الفرع الثاني: إجراءات منح الائتمان الإيجاري .

بعد التأكد من معلومات العميل أو المؤسسة الطالبة للائتمان من طرف وكالة القرض الشعبي الجزائري هنا يأتي دور مؤسسة "جزائر إيجار" المانحة للائتمان والمسؤولة عن تقديم الموافقة والإجراءات التي تقوم بها كالتالي:

1-مراحل الائتمان الإيجاري:..وتتمثل مراحل سير الائتمان الإيجاري في :

- دراسة الملف والموافقة عليه،
- إشعار المؤسسة الطالبة للائتمان بالموافقة على طلبها،
- يتم إمضاء الاتفاق بين الشركة (المؤجر) والعميل أو المؤسسة (المستأجر)،
- يتم تسجيل على مستوى الضرائب ، حيث تبقى نسخة منه عند المؤجر والأخرى عند المستأجر،
- دفع المبلغ من طرف المؤجر إلى المستأجر لطلب المعدات ،
- يقوم المستأجر بتأمين العتاد،
- تأجير الأصل للمستأجر،
- عند انتهاء التمويل بالائتمان الإيجاري نجد أن العميل أو المؤسسة المستأجرة أمام 3 خيارات:
- ✓ شراء الأصل،
- ✓ تجديد العقد الإيجاري،
- ✓ إرجاع الأصل للمؤسسة

2-عقد الائتمان الإيجاري:

إن كل عملية تمويل بالائتمان الإيجاري تستوجب إعداد وإبرام عقد بين الطرفين المؤجر والمستأجر. ويحتوي هذا العقد على مايلي :-الأحكام الخاصة -الأحكام والنصوص القانونية -الأحكام العامة.

أ-الأحكام الخاصة:

✓ فترة الإيجار: هي الفترة المتفق عليها في العقد على تأجير الممتلكات من المؤجر إلى المستأجر وهي بين 3

سنوات و 7 سنوات. ملحق رقم(01-03)

- ✓ **الدورية:** يتمثل في تواتر دفع الإيجار على مستوى شركة "الجزائر إيجار" ويتم الدفع كل شهر أو كل ثلاث أشهر.
- ✓ **الإيجارات:** هي المبالغ التي يدفعها العميل أو المستأجر في كل تاريخ استحقاق وتتكون من سداد رأس المال وتكلفة التمويل وجميع الرسوم والعمولات.
- ويمكن للعميل أن يقدم مساهمة شخصية بنسبة 10%، و15%، و20%، و25%، و30%، من قيمة التمويل وتدفع أولاً قبل استلام العقار. ولا يوجد سعر الفائدة .
- ✓ **القيمة المتبقية:** هي القيمة المحددة مسبقاً التي سيقوم المؤجر ببيع العقار إلى المستأجر إذا كان هذا الأخير يرغب في الحصول عليه وهي 1% من مبلغ الإجمالي للممتلكات .
- ✓ **التزامات المؤجر:** تقتصر ملكية التجهيزات المؤجرة على المؤجر خلال فترة الإيجار الغير قابلة للإلغاء (شرط الإيجار).
- وضع تحت تصرف المستأجر التجهيزات المؤجرة .
- ✓ **التزامات المستأجر:** تسديد الإيجارات في أجل استحقاقها طبقاً لدفتر الاستحقاق والانتفاع بالأصل حسب الاستعمال المتفق عليه.
- عدم إخضاع الأصل إلى أي تعديل، تحويل، أو تركيب.
- ✓ -وقاية الأصل المؤجر من خطر الحريق، السرقة والأضرار الأخرى وتأمينه كذلك لا يحق للمستأجر في أي حالة من الأحوال التخلي على الأصل المؤجر أو رهنه
- ✓ **التأمين:** حيث يوقع المؤجر عقد التأمين طوال مدة الإيجار لتغطية مسؤولية على الحوادث التجهيز
- يجب التزام المؤمن (شركة التأمين) ب:
- إعلام المؤجر بأي عجز من المستأجر في دفع كل أو جزء من أقساط التأمين وإبلاغه بأي سبب قد يؤدي إلى تعديل فسخ أو بطلان وثيقة التأمين المؤقتة.
- كما يمكن للمؤجر أن يطالب المستأجر بوثائق التأمين الموقعة واثبات دفع الأقساط التجارية (مستندات ثبوتية).

ب-الأحكام والنصوص القانونية:

نلخص الأحكام والنصوص القانونية فيما يلي:

- في حالة تعذر احد الطرفين على تنفيذ احد الالتزامات المنصوص عليها في العقد يتم إعلام الطرف الثاني برسالة مسجلة مرفوفة بسند استلام.
- تسوية النزاعات ،عند تعذر تسوية النزاعات بالتراضي فتحسم من طرف القسم التجاري للمحكمة.
- قد يحدث فسخ العقد في حالة عدم تنفيذ كلي أو جزئي لأحد الالتزامات من طرف احد الطرفين.
- لا يمكن أن يقع الفسخ إلا بعد انقضاء مهلة خمسة عشر يوما بعد إنذار التنفيذ غير الجدي.
- في حالة الإفلاس يتمتع المؤجر بحق فسخ العقد مع استرداد مجموع الإيجارات التي حل اجلها اضافة إلى استرجاع التجهيزات.

ج- الأحكام العامة:

يمكن أن نذكر الأحكام العامة فيما يلي:

- لا يمكن التخلي عن حقوق والالتزامات العقد من أي طرف دون تشريع مسبق من الطرف الآخر.
- حقوق التسجيل العقد تقع على عاتق المستأجر.
- يصبح العقد ساري المفعول انطلاقا من :
 - ✓ إجراءات الاستثمار.
 - ✓ إمضاء العقد بين الطرفين.

3- أنواع الضمانات:

في الائتمان الاجباري لا يشترط البنك أي ضمان كون الأصول المؤجرة هي ضمانها الوحيد فهي تملكها قانونا وان العقد فيه التزام بينهما والدفع لا يكون فيه أي تأخير كان.

الفرع الثالث: الائتمان الاجباري المطلوب

تقدمت المؤسسة X إلى بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة -تقوت- لطلب ائتمان إجباري بغرض إتمام مشروعه المتمثل في صناعة أدوات التنظيف حيث يقدر مبلغ الائتمان ب 10.442.250.00 دج، يتمثل نشاط المؤسسة في صناعة منتجات التبييض ومواد الصيانة المماثلة ، بدأ النشاط في 18 مارس 2014 برأس مال يقدر ب 19740000 دج، والعميل او المؤسسة سبق له وتعامل مع البنك .والجدول التالي يوضح موضوع الطلب:

الجدول 1.2: يوضح موضوع الطلب

الوصف	الكمية	المبلغ	المجموع
آلة لصناعة مواد التنظيف	01	10.442.250.00 دج	10.442.250.00 دج
التامين	01	83.538.00 دج	83.538.00 دج

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الوثائق المالية

بعد دراسة الملف والتأكد من صحة المعلومات من قبل البنك وإرساله إلى شركة الجزائر إيجار وتمت الموافقة عليه تم وضع شروط التمويل والمتمثل في ما يلي:

الجدول 2. 2: شروط التمويل للائتمان الإيجاري

مبلغ التمويل	10.442.250.00 دج
معدل الفائدة	12%
مدة العملية	3 سنوات
أقساط الدفع	شهرية
دفعة الإيجار الأولي	10%

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الوثائق المالية

الطريقة التي تتبعها جزائر إيجار في حساب الإيجارات انطلاقا من شروط التمويل وتحديد دفتر استحقاق الإيجارات هي كالتالي:

❖ حساب مبلغ الفائدة::

مبلغ الاستثمار * معامل الاهتلاك

❖ مبلغ الاستثمار الإجمالي:

مبلغ الاستثمار + مبلغ الفائدة

❖ حساب دفعة الإيجار الأولي:

مبلغ الاستثمار * 10 %

❖ حساب الأقساط الشهرية:

(مبلغ الاستثمار - قسط الإيجار الأولي) / 35

❖ حساب نسبة الضريبة:

قيمة القسط * نسبة الضريبة

❖ حساب القسط ما بعد الضريبة:

قيمة القسط + نسبة الضريبة

دفتر استحقاق الإيجارات الملتزم به من طرف المستأجر: جدول رقم (02-03)

الجدول 2. 3: دفتر استحقاق الإيجارات الملتزم به من طرف المستأجر

رقم الإيجار	تاريخ الاستحقاق	الإيجار خارج الضريبة HT	الضريبة TVA%	الإيجار بالضريبة TTC
1	2014/03/30	1.169532.00	222211.08	1391743.08
2	2014/04/30	300736.80	57139.99	357876.79
3	2014/05/30	300736.80	57139.99	357876.79
4	2014/06/30	300736.80	57139.99	357876.79
5	2014/07/30	300736.80	57139.99	357876.79
6	2014/08/30	300736.80	57139.99	357876.79
7	2014/09/30	300736.80	57139.99	357876.79
8	2014/10/30	300736.80	57139.99	357876.79
9	2014/11/30	300736.80	57139.99	357876.79
10	2014/12/30	300736.80	57139.99	357876.79
	المجموع السنوي	3876163.20	736470.99	461263419
11	2015/01/30	300736.80	57139.99	357876.79
12	2015/02/30	300736.80	57139.99	357876.79
13	2015/03/30	300736.80	57139.99	357876.79
14	2015/04/30	300736.80	57139.99	357876.79
15	2015/05/30	300736.80	57139.99	357876.79
16	2015/06/30	300736.80	57139.99	357876.79
17	2015/07/30	300736.80	57139.99	357876.79
18	2015/08/30	300736.80	57139.99	357876.79
19	2015/09/30	300736.80	57139.99	357876.79
20	2015/10/30	300736.80	57139.99	357876.79
21	2015/11/30	300736.80	57139.99	357876.79
22	2015/12/30	300736.80	57139.99	357876.79
	المجموع السنوي	3608841.60	685679.88	4294521.48
23	2016/01/30	300736.80	57139.99	357876.79
24	2016/02/30	300736.80	57139.99	357876.79
25	2016/03/30	300736.80	57139.99	357876.79
26	2016/04/30	300736.80	57139.99	357876.79

357876.79	57139.99	300736.80	2016/05/30	27
357876.79	57139.99	300736.80	2016/06/30	28
357876.79	57139.99	300736.80	2016/07/30	29
357876.79	57139.99	300736.80	2016/08/30	30
357876.79	57139.99	300736.80	2016/09/30	31
357876.79	57139.99	300736.80	2016/10/30	32
357876.79	57139.99	300736.80	2016/11/30	33
357876.79	57139.99	300736.80	2016/12/30	34
4294521.48	685679.88	3608841.60	المجموع السنوي	
357876.79	57139.99	300736.80	2017/01/30	35
357876.79	57139.99	300736.80	2017/02/30	36
715753.58	114279.98	601473.60	المجموع السنوي	
13917430.73	2222110.73	11695320.00	المجموع الكلي	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

❖ تحليل مقارنة بين تمويل متوسط المدى والتمويل التاجيري :

لنفترض أن نفس هذا المؤسسة قد قررت اقتناء نفس المعدات عن طريق الائتمان متوسط المدى الجدول التالي يوضح شروط السداد.

الجدول 2. 4: شروط التمويل الائتمان الكلاسيكي

البنك	شروط
10.442.250.00 دج	مبلغ القرض
70%	نسبة مساهمة البنك
30%	نسبة المساهمة الشخصية
5.75%	معدل الفائدة
3 سنوات	مدة القرض

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الوثائق المالية المقدمة من طرف الوكالة

الجدول 2. 5: دفتر استحقاق تسديدات الائتمان الكلاسيكي

الرقم	استهلاك الدين	الفائدة	الضريبة	تسديدات
1	651389.94	113613.26	21586.52	786589.72
2	651389.94	105289.94	20005.09	776684.98
3	651389.94	95718.13	18186.44	765294.51
4	651389.94	85209.95	16189.89	752789.78
5	651389.94	75742.17	14391.01	741523.12
6	651389.94	67002.69	12730.51	731123.14
7	651389.94	57430.88	10911.87	719732.69
8	651389.94	46818.65	8895.54	707104.13
9	651389.94	37871.09	7195.51	696456.54
10	651389.94	28715.44	5455.93	685561.31
11	651389.94	19143.63	3637.29	674170.86
12	651389.96	9363.73	1779.11	662532.80
المجموع	7816679.30	741919.56	140964.71	8699563.58

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات المقدمة من طرف الوكالة

المقارنة:

الجدول 2. 6: يلخص الفرق بين الائتمان التجاري والائتمان الكلاسيكي.

الائتمان الكلاسيكي		الائتمان التجاري	
تسديدات	8699563.58	الإيجار الأول	1391743.08
مساهمة الشخصية 30%	3132675.00	الإيجارات الأخرى	12525687.70
الضريبة 19%	140964.71	قيمة البيع	104422.5
المجموع	11973203.30	المجموع	14021853.23

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المعلومات السابقة

المطلب الثاني: مناقشة النتائج

بما أننا توصلنا في المطلب السابق إلى مجموعة من النتائج، سيتم في هذا المطلب تحليلها ومناقشتها لتوصل في

الأخير إلى النتائج النهائية.

الفرع الأول: تفسير وتحليل النتائج

بعد قراءة النتائج يتبين لنا أن الائتمان الاجباري أكثر تكلفة من ائتمان متوسط المدى بـ 2048649.93 دج ومع ذلك هذا الفرق في التكلفة يعوض إلى حد بعيد المزايا التي يقدمها الائتمان الاجباري للمستأجر، فهو يسمح للمؤسسة من قبل:

- رفع خيار الشراء في نهاية العقد بقيمة متبقية ضئيلة 104422.5 دج
- عدم اللجوء إلى الأموال الخاصة، مواجهة رؤوس الأموال خاصة المؤسسات التي استنفذت قدرتها الافتراضية،
- توفير التمويل الكامل بنسبة 100%، بعكس الائتمان الكلاسيكي الذي يوفر بنسبة 70%
- الحفاظ على خزيتها لاستعمالها في مشاريع أخرى،
- يعفيها من تقديم العديد من الضمانات،
- يعفيها من تحمل العبء الضريبي دفعة واحدة لأنه يوزع على كل فترة إيجار.

الفرع الثاني: النتائج المتوصل إليها

بعد دراستنا هذه للتمويل بالائتمان الاجباري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الجانب النظري، اظافتنا إلى الجانب التطبيقي في بنك القرض الشعبي-وكالة تقرت- معتمدين في ذلك على الأدوات المنهجية، حيث تمثلت في المقابلة والملاحظة، والتحليل الإحصائي فتوصلنا في الأخير إلى النتائج التالية:

- ✓ يعد الائتمان الاجباري من احد الصيغ التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مما يقلل العديد من العوائق التي تفرضها المؤسسات الأخرى.
- ✓ مازال الائتمان الاجباري في مرحلته الأولية في الدول العربية على عكس ما هو فيه في الدول الأجنبية المتقدمة.
- ✓ الوكالة لا تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تكون في بداية مشوارها المهني، مما أصبح ذلك عائقا كبيرا أمام كل مستثمر جديد في هذا المجال، كما ينتج عن هذه العملية نقصان وتراجع وازدهار الاقتصاد الوطني.
- ✓ كما يعد الائتمان الاجباري ائتمان ليس سهل المنال بل يقدم للمؤسسات السليمة التي تتمتع بمردودية جيدة وتدفقات نقدية كافية لتسديد الأقساط الاجبارية.
- ✓ أن المساهمات التي تقدمها سواء الوكالة أو البنوك الأخرى تعد ضعيفة للقيام بتمويل احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ تتمتع الائتمان الاجباري بإمكانية التمويل الكامل للاستثمار.

خلاصة الفصل الثاني:

انطلاقا من الدراسة التطبيقية التي قمنا بها، اعتمدنا فيها على دراسة الطريقة والأدوات مما تمكنا من خلالها التوصل لجمع المعلومات وتلخيصها، وبعدها قمنا بعرض نتائج الدراسة، تحليلها ومناقشتها، مما تعرفنا من خلال النتائج التي توصلنا لها على كيفية طلب الائتمان من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري ومضمون الملف للحصول على مثل التمويل بالائتمان التجاري وكيفية معالجة هذا الملف، لنصل في الأخير إلى الدور الذي تلعبه الوكالة وتقوم به اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تمويلات وكان الهدف منه تطبيق ما توصلنا له في الجانب النظري واختبار مدى تطبقه على الواقع العملي، واختبار صحة فرضيات الدراسة التي تم وضعها من هذا من جهة، ومن جهة أخرى المقارنة بين نتائج دراستنا ودراسات السابقة.

الخاتمة

لقد تناولت هذه الدراسة موضوع دور الائتمان التجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، فحولنا أن نناقش الموضوع من خلال الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية ،فتوصلنا بعد تحليل الدراسة التي قمنا بها لمجموعة من تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لبعض الدول ،مما تبين لنا انه لايزال هناك غموض حول تعريف واضح لهذا النوع من المؤسسات .

لقد أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم ملامح الاقتصاديات الحديثة التي تراهن عليها في تحقيق التنمية ،وذلك نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية ووسيلة ايجابية لتوفير مناصب الشغل،وبالرغم من تعدد العوائق والعقبات التي تواجه هذا النوع من المؤسسات يبقى أكبر مشكل هو حصولها على التمويل الملائم لضمان الاستمرارية والتوسع في النشاط.

ونظرا لخصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،من حيث ضعف قدرتها التمويلية الداخلية وصعوبة الحصول على التمويل من المصادر الخارجية بسبب عدم توفرها ضمانات اللازمة وقلة خبرتها،فهي مجبرة على البحث عن التمويل المناسب من بين التمويلات التي تتلائم مع تطبيقاتها وخصائصها وقد اخترنا في دراستنا تقنية الائتمان التجاري كوسيلة حديثة والدور الذي تلعبه في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وبعد الدراسة التي قمنا بها في هذا الموضوع ،يمكننا الخروج باستنتاجات عديدة ،نذكر منها ما يلي:

نتائج الدراسة:

1. تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي نواة الاقتصاديات المعاصرة نظرا للمساهمة الكبيرة والدور الفعال التي تلعبه في نمو الاقتصاد،
2. تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعدة صعوبات لكن من أهم مشاكلها التمويل،
3. إن الإصرار الدائم للجزائر على تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جعلها تبحث عن تمويل مناسب لها ، واهم تمويل رجحته لمثل هذا الغرض هو تقنية الائتمان التجاري ،إلا أن تطبيقه في الواقع العملي مزال بطيء جدا في مراحله الأولى.
4. بالرغم من الإجراءات المتخذة من طرف الدولة فان الائتمان التجاري مزال تقنية غير معروفة ،وقليلة الاستعمال مقارنة بباقي أنواع التمويل ،رغم ما يضم من خصائص ومميزات عن غيره،وذلك لعدم معرفة معظم المتعاملين والأفراد، وقلة المؤسسات التي تقدم مثل هذا النوع من الائتمان.

اختبار الفرضيات :

1. أما بخصوص الفرضية الثانية والتي مفادها أن الائتمان الايجاري تقنية تمويلية لها العديد من المميزات تجعلها تتناسب مع الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كذلك توصلنا إلى إثباتها وذلك من خلال دراستنا التطبيقية.
2. بالنسبة للفرضية الأولى والتي تنص على أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ترى أن الائتمان الايجاري من أهم صيغ التمويل المتاحة أمامها كذلك توصلنا إلى إثباتها من خلال دراستنا للدراسة النظرية.

التوصيات :

1. تشجيع وتخفيف البنوك على العمل بهذه الصيغة وفتح فروع خاصة فيها.
2. توفير خدمات أكثر سرعة لدراسة ملف الائتمان الايجاري ولإنجاز المعاملات بأقل وقت ممكن لتقديم التمويل.
3. توسيع انتشار ثقافة التمويل بالائتمان الايجاري في أوساط المستثمرين الجزائريين عن الطريق الدعاية والإشهار في مختلف وسائل الإعلام .
4. ضرورة تطبيق الائتمان الايجاري بطبيعته وخصائصه الأصلية
5. اضافة مصلحة في البنك خاصة بمنح الائتمان الايجاري فقط .

آفاق الدراسة:

إن دراستنا هذه لموضوع البحث وباعتبارها محاولة أولى التي من خلالها نبين إحدى طرق التمويل هو التمويل بالائتمان الايجاري ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يمكن حصرها في هذه المذكرة ، إذ تبيننا لنا بعض النقاط التي لازالت مجهولة والتي يمكن ان تكون موضوع بحوث قادمة. ونذكر منها مايلي :

1. التمويل عن طريق الائتمان الايجاري كإستراتيجية لتغيير العمل المصرفي.
2. واقع وآفاق الائتمان الايجاري في البنوك التجارية.
3. دراسة مقارنة لبرنامج تمويل بالائتمان الايجاري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الدول العربية والأجنبية.

قائمة

المصادر والمراجع

قائمة المراجع والمصادر

المصادر والمراجع باللغة العربية

الكتب

1. احمد سعد عبد اللطيف، التأجير التمويلي، سلسلة مراجع المدير المالي 1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2000،
2. بريان كويل، التأجير فن وإدارة، leasing، ترجمة خالد العامري، دار الفاروق للاستشارات الثقافية، الطبعة العربية الأولى، القاهرة، 2007،
3. طاهر لطرش، تقنيات البنوك، طبعة 6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
4. علي سلمى، المفاهيم العصرية لإدارة المشروعات الصغيرة، دار غريب للنشر والطباعة، القاهرة، 1999.
5. محمد صالح الحناوي، و آخرون، أساسيات الإدارة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.
6. معراج هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التاجيري المفاهيم والأسس، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2012.

البحوث الجامعية

1. أمحدة مالكية، محاولة تقييم أدوات التحليل الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2008-2009.
2. أمينة بوفرح، اثر المعالجة المحاسبية للائتمان الايجاري وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري على المؤسسة الاقتصادية، رسالة الماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012.
3. بن عزة هشام، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران، 2011-2012.
4. خالد طالبي، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011.
5. زهواني رضا، تحسين تخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، 2006-2007.
6. شيبان آسيا، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2008-2009.
7. صكصك أمين، القرض الايجاري فرصة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المؤسسة المغاربية للإيجار المالي الجزائري، مذكرة ماستر، جامعة ورقلة، 2010-2011.

قائمة المصادر والمراجع

8. عواطف محسن، إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، رسالة ماجستير كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2008.

9. يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005.

الملتقيات والمجلات

1. حنان بن عاتق، زهيرة صاري، التمويل عن طريق الإيجار كإستراتيجية لتغيير العمل المصرفي، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول إستراتيجية الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة ابي بكر، الجزائر، 15-16 مارس، 2005.

2. خليل عبد القادر، بوفاسة سليمان، دور الوساطة المالية في التمويل الغير مباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن فعالية الملتقى الدولي (متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية) الشلف، الجزائر، 17-18 افريل 2008.

3. خوني رايح، حساني رقية، واقع وأفاق التمويل التاجيري في الجزائر وأهميته كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة بسكرة، الجزائر، 17 و18 افريل 2006.

4. السعيد بريش، التمويل التاجيري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول سياسات التمويل واثرها على الاقتصاديات والمؤسسات -دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، في 21-22 نوفمبر 2006.

5. عاشور مزريق، محمد غربي، الائتمان الايجاري كأداة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17 و18 افريل 2006.

6. نعم حسين نعمة، هيثم ربيع هادي، رغد محمد نجم، الدراسة عبارة عن مقال علمي، في المجلة العراقية للعلوم الادارية العدد الثالث والعشرون، بالعراق، والتي تندرج تحت عنوان "الإيجار مصدر التمويل غير مستغل بالمستوى المطلوب في ريف عينة من الدول النامية".

7. الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، التأجير التمويلي كأداة تمويلية متوسطة وطويلة الأجل، مؤتمر الاستثمار بمحافظة القناة، محافظة بورسعيد، مصر، 14 يونيو 2008م.

الوثائق والمراسيم

الجريدة الرسمية القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 18/01 المؤرخ في 2001/12/12

المصادر والمراجع باللغة الأجنبية

الكتب

5. Luc bernet-ronalde. **principe de technique bancaire**. 2eme éditions. dunod. Pairs. 1999
6. Pascal Philipposian: **le crédit-bail et le leasing. SEFI. Montréal**. québec. 1998.،

البحوث الجامعية

1. Didier van caillie، **etude longitudinal de la structure financiere des PEM**،
2. Salim bettache.M، **le crédit bail en Algérie cas d'arab leasing corporation**
(ALG2003، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر،

الملحق رقم 1: السجل التجاري

<p>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C</p>	
<p>مستخرج السجل التجاري معدل شخص طبيعي</p>	
<p>صورة طبق الأصل تقديرياً حق الوثائق والتوثيق منه الرجوع بالمطالبة للهيئة</p> <p>ملحق رقم (01-01)</p>	
<p>رقم التسجيل: 14 / 30/00</p> <p>تاريخ التسجيل في السجل التجاري: 2014/03/18</p>	
<p>العقوبات التي يتعرض لها الخاضع للتقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08/04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.</p> <p>طبقاً لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5000 إلى 50000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من:</p> <ul style="list-style-type: none"> - مارس نشاط تجاري غاراً أو غير قانوني التسجيل في السجل التجاري؛ - جازي بتعديلات غير صحيحة أو بخلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري؛ - مارس نشاط تجاري غاراً دون جواز معدل تجاري؛ - مارس نشاط أو مهنة مقسمة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الإعتناء المطلوبين؛ - مارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري؛ - لم يظهر البيانات القابلة للتصريح عليها في المواد 11، 12، 13، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه؛ - نقل أو يوزع مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به؛ - لم يعد بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية؛ - فتح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحبه السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصيل والتفويض من الدرجة الأولى. <p>ملاحظة:</p> <p>لا يخفى التسجيل في السجل التجاري التاجر من الإلتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته. لا سيما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص.</p>	
<p>(مضاء الخاضع للتقيد أو ممثله الشرعي)</p>	<p>(مضاء المأمور)</p> <p>2014 مارس 20 2340274</p>

الملحق رقم 2 : فاتورة شكلية

آلات - معدات صناعية - وحدات إنتاجية كاملة ومواد أولية بكل أنواعها
 MATERIELS ET EQUIPEMENTS INDUSTRIELS & MATIERES PREMIERE
 EURL METAC ش.د.ش.و.و.ذ.م.م. ميطاك

AL
 IL 1 TOUGGOURT 30200 - ALGERIE
 -0123853B06 -
 30139006352 - NIS 000630130303468
 000800
 TOUGGOURT N° 001 00941 0300 300 164 01

ADRESSE COUR
 3.P. 73 -EMIR ABDELKADER 30207 - TOUGGOURT - ALGE
 TEL: +213 20 92 87
 FAX: +213 29 68 10
 MOBIL : + 213 61 38 20
 EMAIL : elhadimeskine@yahoo

FACTURE PROFORMA

007-2013
 18,11,2013

CLIENT
 AL DJAZAIR EDJAR
 POUR LE COMPTE DE

ملحق رقم (01-02)

LIBELLE	MONTANT DA
LIGNE POUR FABRICATION LIQUIDE VAISSELLE COMPOSEE DE Unité de traitement d'eau YX REVERSE OSM melangeur pour liquide 1000L JBJ rempliseuse automatique GZJ-QZ4 etiquetteuse pour bouteille YTB1 marqueuse jet d'encre ROTTWEL C fardeleuse YX 450 convoyeur LS1 -4M convoyeur LS2 - 4M ORIGINE : CHINE	
MONTANT TOTAL	8 925 000,00
TVA	1 517 250,00
	10 442 250,00


PORT


الملحق رقم 3: مراحل الإلتزام الإجاري

ملحق رقم
(03 - 01)

4. Logigramme des opérations

Etape : Réception du client





الملحق رقم 4: موضوع الطلب

OBJET DE LA DEMANDE

Designation du matériel	Fournisseurs	Prix H.T (DA)+TVN	Prix en devises (importation)
.....
.....
.....
.....
.....

MODALITE DE FINANCEMENT DEMANDE

36 mois 48 mois 60 mois 72 mois 84 mois
 10% 15% 20% 25% 30%

CREDITS EN COURS : Avez-vous des crédits bancaires ou leasing ? Non Oui
 Si oui, remplissez le tableau suivant. mettez (L) pour le leasing (CB) pour crédit bancaire

Type	Etablissement de financement	Montant de crédit/leasing	Date de mise en place	Montant de l'échéance/ loyer	Encours

GARANTIE(S) PROPOSEE(S) : OUI NON

- Garanties réelles :

Désignation	Garant	Valeur estimée de la garantie	Superficie (immobilier)	Adresse de la garantie et N° du titre foncier
- Garanties financières : CGCI-PME FGAR

Je déclare sur l'honneur que toutes les informations fournies ci-dessus sont sincères et exactes et m'engage à fournir toute justification nécessaire et tenir à jour l'Etat informé de toute modification relative aux renseignements fournis.

Signature de l'intéressé(e)

ملحق رقم 4
(04-01)

الفهرس

I الإهداء

II الشكر

III الملخص

IV قائمة المحتويات

V قائمة الجداول

VI قائمة الأشكال

VII قائمة الملاحق

أ المقدمة

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

2 تمهيد:

3 المبحث الأول: الأدبيات النظرية - الإطار المفاهيمي -

3 المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطرق تمويلها

3 فرع الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها

6 فرع الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

6 فرع الثالث: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

7 المطلب الثاني: مساهمة الائتمان التجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

8 فرع الأول: مفهوم الائتمان التجاري (النشأة والتطور)

10 فرع الثاني: أنواع الائتمان التجاري وأسباب اللجوء إليه

16	فرع الثالث:أطراف ومراحل سير الائتمان الايجاري
18	فرع الرابع:مزايا وعيوب الائتمان الايجاري
20	المبحث الثاني:الأدبيات التطبيقية-الدراسات السابقة-
20	المطلب الأول: الدراسات باللغة العربية
24	خلاصة الفصل الأول:

الفصل الثاني : الإطار التطبيقي للدراسة

26	تمهيد:
27	المبحث الأول:الطريقة والأدوات
27	المطلب الأول:الطريقة المستخدمة في الدراسة
27	الفرع الأول:مجتمع الدراسة والعينة
32	الفرع الثاني:تحديد المتغيرات قياسها وطريقة جمعها
33	الفرع الثالث: طريقة تلخيص المعطيات المتحصل عليها:
33	المطلب الثاني:الأدوات المستخدمة في الدراسة
33	الفرع الأول : الأدوات المستخدمة في الدراسة
33	الفرع الثاني:البرامج المستخدمة في معالجة المعطيات
33	المبحث الثاني:النتائج والمناقشة
33	المطلب الأول : عرض نتائج الدراسة التطبيقية
33	الفرع الأول:ملف الائتمان الايجاري ،شروطه وفترة معالجته
35	الفرع الثاني:إجراءات منح الائتمان الايجاري

37	الفرع الثالث:الائتمان الایجاری المطلوب
41	المطلب الثاني:مناقشة النتائج
42	الفرع الأول:تفسیر وتحلیل النتائج
42	الفرع الثاني:النتائج المتوصل اليها
43	خلاصة الفصل الثاني:
45	الخاتمة
48	قائمة المراجع والمصادر
52	الملاحق
57	الفهرس